الرسالة الرَّابعة

(٤)

قَاعِدَة
في
وُجوبِ الاتباِّعِ وإِبْطالِ السَّمَاعِ المُحْدَثِ

للإمامِ العَلَمِ شَيخِ الإِسْلام

أحمدَ بْنِ عبدِالحَليم ابنِ تَيْمِيَّة

رحمهُ اللّهُ تعالىٰ

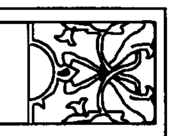
(٦٦١ - ٧٢٨ هـ)

حققها وعلَّقَ عليها

أبو تيميةَ إبراهيمُ بنُ شريفٍ المِيليُّ

تُطبَعُ لأوَّل مَرَّةٍ





بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدُ لله حمداً كثيراً طيِّباً مباركاً فيه، مباركاً عليه، كما يحبُّ ربُّنا ويرضىٰ، وصلّى الله وسلّم على سيِّد ولد آدمَ محمَّد بن عبدالله وعلى آله وصحابته والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين، أمَّا بعد:

فهذه دُرَّةٌ نفيسَةٌ لم ترَ النُّور قبلُ، من دُرَرِ الإمام المُجَدِّدِ، شيخ الإسلام، وإمام الدُّنيا، حَامِلِ رايَة التَّوحيد والاتِّباع، أبي العبَّاس أحمدَ ابنِ تيميَّة النُّميريِّ ـ رحمهُ الله تعالىٰ وأعلىٰ مقامه في علِّيين ـ، وهي وإنْ كانَ فيها نقصٌ من أوَّلها غيرَ أنَّ سطراً من كلام هذا الإمام يُوقَفُ عليه يُعدُّ كنزاً مفقوداً قد عُثِرَ عليه، و«ما لا يدركُ كلُّه! لا يُترك جُلُّه أو بعضُه».

وكيف لا تكونُ كذلك؟ وهي مشبَعَةٌ بأصلي الاستدلال: الكتاب والسُّنَّة، فقد ضمَّنها شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ على النقص الذي لا يمكننا تحديد قدره، أكثر من سبعين آية، وقرابة أربعين حديثاً.

وإنَّ المِنَّةَ والفضل للّه وحده، أوَّلاً وآخِراً، في تحصيل مصنَّفات هذا العَلم، وكما قال ابنُ عبدالهادي ـ رحمه الله ـ: «... ولقد رأيت من خرق العادة في حفظ كتبه وجمعها، وإصلاح ما فسد منها، وردِّ ما ذهب منها، ما لو ذكرته لكان عجباً، يعلم به كل منصف أن للّه عنايةً به وبكلامه، لأنَّه يذُبُّ عن سنة نبيِّه ﷺ تحريف الغالين، وانتحال المُبطلين، وتأويل الجاهلين» (العقود ص: ٦٦).

وقد كنتُ متردِّداً أول الأمر في نشرها للنقص الذي فيها من أوَّلها، ثمَّ عَزَمْتُ أخيراً على نشرها لأمْرين:

الأوَّل: أنَّ بقاءَها حبيسةَ دُور المخطوطات كتمٌ لنَفَسِهَا وإمَاتةٌ لما حَوتْهُ من فوائد ومسائل علمية.

والثاني: أنَّ إعادة نشرها كاملة ـ إنْ تيسَّر العُثُور على نُسخة أخرىٰ يتمَّم بها نقصُ نسختنا ـ لا يضيرُ كثيراً لصِغر حجمها، ولأنَّني أنشرها ضمن مجموعٍ، فلا ضيرَ في إعادة نشرها مرَّة أخرى مستقلة.

هذا، إذا نَهضَ أُنَاسٌ لنشرها.

وقد علمتُ من خلال عملي في جمع مخطوطات هذا الإمام وتحقيق بعضها: جُهد جامعي «مجموع فتاوىٰ شيخ الإسلام»: العلاَّمة عبدالرحمٰن بن القاسم وابنه العلاَّمة محمد ـ رحمهما الله تعالىٰ ـ؛ فإنَّ بعضَ ما نشراه ناقِصٌ، لكن متى اكْتُشِفَ هذا النقصُ، ومتى نشرَا الكتابَ؟

إنَّ المدَّة بينهما بعيدة، والاستفادة من المطبوعة الناقصة كبيرة.

والنَّاشرون للكامل جاؤوا متأخِّرين، ولكلٍّ فَضْلٌ.

ولا ينقضي عجبي من كُتب هذا الإمام الصَّالح المُصلح كيف كُتبتْ لها الحياةُ والمرجعيةُ هذه المُدَّة الطويلة دون كتب من سواه من الأئمة المتقدِّمين والمتأخِّرين ـ مع كثرتها ـ إلاَّ النزر القليل منهم.

مع أنَّه ـ يرحمهُ الله ـ عُودي وأوذِيَ، وافترىٰ عليه خُصُومُه من الأكاذيب والباطل ـ ما لم أعرفه عن عالمٍ سارَ على الدَّرب الذي سار هو عليه ـ.

وإذا كان لهذا الإعجاب جوابٌ، فالجوابُ: أنَّ سبب ذلك هو الإخلاص والمتابعة، مع توفيق الحق سبحانه في تحقيق المسائل وإصابة الحقّ، وهذا فضل الله يؤتيه من يشاء من عباده.

وأخيراً، أسألُ الله تعالى بأسمائه الحسنى وصفاته العُلىٰ أنْ يفقِّهنا في

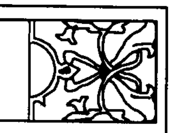


دينه الفقه الصَّحيح، وأن يرحَم ابن تيميَّة ويُعْلِيَ درجته، ويلحقنا وإيَّاه مع سيد المرسَلين وسائر النبيِّين والصِّدِّيقين والشهداء والصَّالحين وحَسُن أولئك رفيقاً، والحمد لله ربّ العالمين.

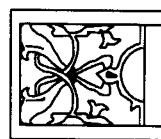
وصلّى الله وسلَّم على نبينا محمَّد وآله وصحبه.

وكتبه أبو محمد وأبو تيميَّة

إبراهيم بن شريف الميلي



وصفُ النُّسخَة الخطيَّة المعتمدة



اعتمدتُ في إخراج هذا النَّصِّ على النُسخة الخطيَّة المحفوظة بدار الكتب الظاهرية ضمن المجموع (١٨)، برقم: **٣٧٥٥** عام.

وعدد ورقاتها **١٤** ورقة من (٧ إلى ٢٠).

والنُّسخة بها نقصٌ من أولها، لم يُعثر عليه بعد.

وقد كتبت بخط نسخي واضح، على أخطاءٍ وأوهامٍ فيها، بيَّنّا صوابها في تحقيقنا للنصِّ.

وليس على النسخة ذكرٌ لاسم الكتاب ولا ناسخها، ولا مؤلفها؛ لكن ذُكر اسمُه في آخرها.

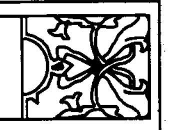
غير أنَّ خطَّ ناسخها من خُطوط القرن الثامن.

وفي آخر ورقة منها من أعلى كُتبَ:

«قُرِىء بسماع الشيخ أبي القاسم زاهر عن الشيخ...».

❁ ❁ ❁





إثبات صحّة الكتاب لمؤلفه

تتكرَّرُ كثيراً عبارات هذا المبحث في إثبات صحة نسبة كتب شيخ الإسلام إليه، وذلك لأنَّ الشيخ كان كثيرَ التصنيف، ولم تُقرأ كلُّ كتبِه عليه، ولا سمعَها كثيرون، وكثيراً ما يُسْقِطُ الناسخُ ذكرَ اسمِه عمداً. . إلى غير ذلك من الأسباب الظاهرة والخفية، وقد شرحنا بعض ذلك في الرسائل السابقة.

وأمَّا بخصُوص هذه الرِّسالة، فقد اجتمعت في إثبات صحَّة نسبتها لشيخ الإسلام الأمور التالية:

الأوَّل: التصريح بنسبتها له ـ رحمه الله تعالىٰ ـ في آخر الرِّسالة.

الثاني: أنَّ ابن عبدالهادي ـ رحمه الله ـ صرَّح بأن للشيخ قواعد وأجوبةً كثيرة في إبطال السماع، فهي داخلة في هذا.

قال رحمه الله: «وله قواعد وأجوبة في تحريم السماع أكثر من مجلَّدين» (العقود ص: ٤٠).

الثالث: أنَّ أكثر جُمل هذا النصِّ الذي نحقّقه قال مثلَها أو نَحوَها شيخُ الإسلام، وتكرَّرت عباراته كثيراً في مصنَّفاته باللفظ أو بالمعنى.

وهذه أمثلة على ذلك:

١ ـ قال رحمه الله تعالىٰ: «ومن هؤلاء من يغلب عليه الوارد حتى يصير مجنوناً إما بخلط أو غيره، ومن هؤلاء عقلاء المجانين الذين يُعدُّون

في النُّسَّاك ويسمَّون المولهين. ففصل الخطاب: أن هذه الأحوال... إلى قوله وأصحابه» (مختصر الفتاوىٰ المصرية ص: ٥٧٠ ـ ٥٧١) وهي في «المجموع» (١٢/١١) و(٣٤٩/١٠) بأكثر تفصيلٍ. ومعنى هذه العبارة ص: ٣١٦ ـ ٣١٧.

* وفي ص٣٢٣ ـ ٣٢٤ تجد نفس الاستدلال في «المجموع» (١٤/١١).

* وقوله ص٣١٦: «فهم كما قال فيهم بعض العلماء: قومٌ أعطاهم الله..» فهي في «المجموع» (٦٠/١٠) و(٣٤٩/١٠) و(٣٨٢/١٠) و(١٢/١١).

* ص ٣١٧: «ولا يحل الاقتداء...» قارن «المجموع» (٣٤٠/١٠).

وقوله ص٣١٨: «فإنهم يتوسلون بالطلق ودهن الضفادع..».

فقد قال رحمه الله: «لأنهم يطلون جسومهم بأدوية يصنعونها من دهن الضفادع وباطن قشر النارنج وحجر الطلق وغير ذلك..» (مج ٤٥٩/١١) وانظر (٤٦٥/١١) و(٦٦٧/١١).

* وقوله ص٣١٨: «وكذلك يصنعون من دم الأخوين..».

قال رحمه الله: «ومثل أن يمسح جلده بدم أخوين فإذا عرق في السماع ظهر منه ما يشبه الدم...».

* وقوله ص٣١٨ ـ ٣١٩: «ما يظهرون أن الدم يخرج من أحدهم وقت الوجد وكذلك اللاذن ونحوه..».

فقد قال: «.. وإلا فكثير منهم لا يحصل له ذلك بل يدخل في نوع من المكر والمحال فيتخذ حجر الطلق أو دهن الضفادع وأنواعاً من الأدوية، كما يصنعون من جنس ما يصنعه المشعبذون إخفاء اللاذن والسكر في يد أحدهم» (المجموع ٦٦٧/١١) وانظر «المجموع» (٦١٠/١١) و(٢٩٢/٢٤) و(٤٩٨/٢٧).

* وقوله ص٣١٩: «حتى قالوا لابن عمر..»، مذكورٌ في «الفرقان» ص٢٢٤ إلى نُصُوصٍ كثيرةٍ جدّاً منقولة في كتبه رحمه الله تعالىٰ.

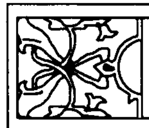
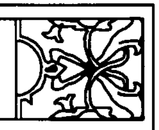


وستأتي الإشارة إلى بعضها فيما أعلِّقه عليها ـ بإذن الله تعالىٰ ـ.

الرابع: أن أسلوب الكاتب هو أسلوب شيخ الإسلام ابن تيمية.

وأسلوب الشيخ في التصنيف متميِّزٌ يصعبُ اختلاطهُ بأيِّ أسلوبٍ آخر.



اسمُ الكتاب

تقدَّم في وصف النُسخة أنها مبتورة الأوَّل، وعليه؛ فإنَّ العُنوان ضاع فيما ضاع مِن الكتاب، ولم يردْ له ذكرٌ في آخرها.

غير أنّني قلَّدتُها هذا العنوانَ إلى حِين العُثورِ على نسخةٍ أخرىٰ يتمَّم بها نقصُها، ويُعرفُ بها عنوانُها.

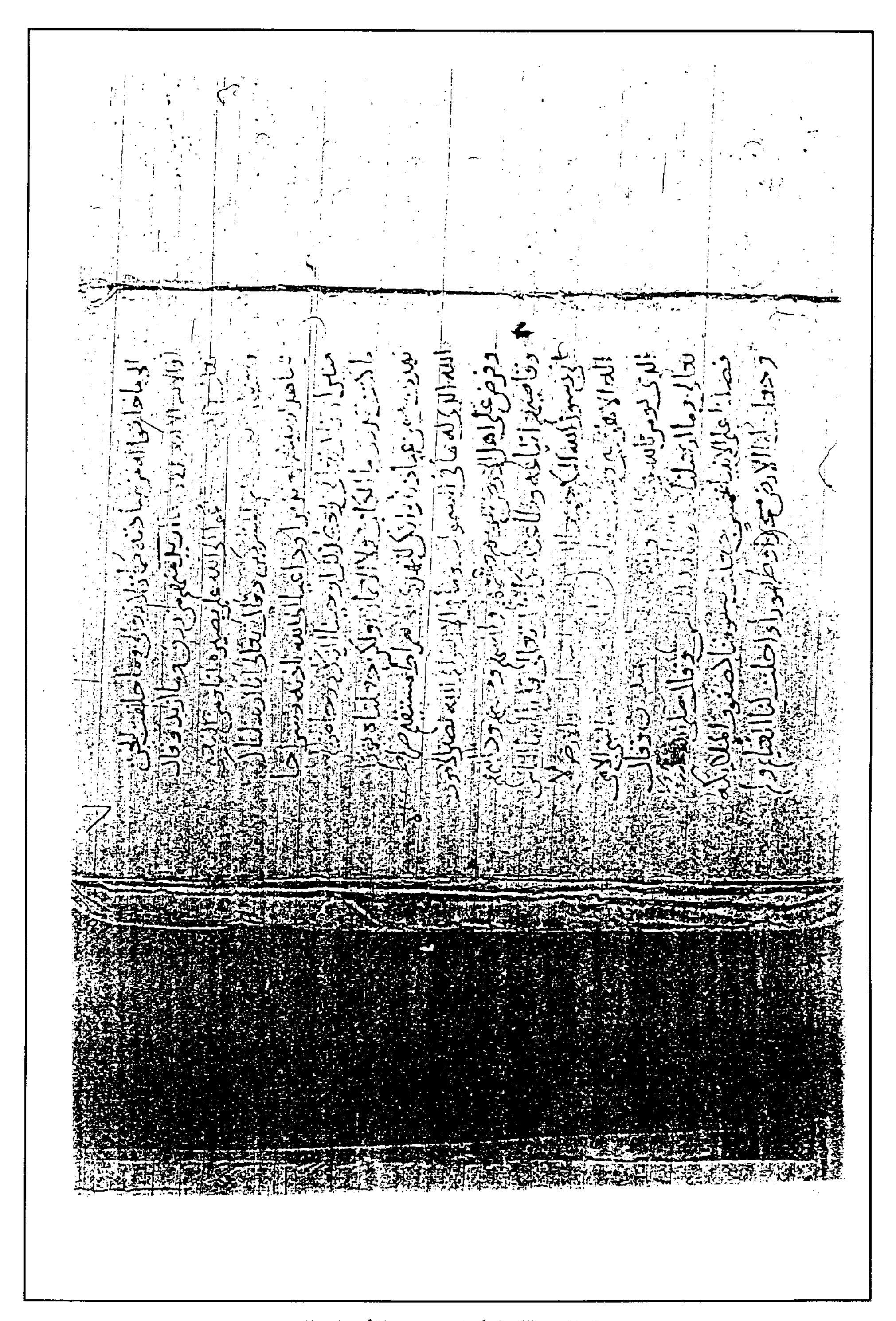
وقد اعتمدتُ في وضعه على شيئين:

الأول: موضوعُها، ففي أوّلها بيانُ الاتِّباع وباقيها في إبطال السَّماع وما يَصْحَبُه من البدع والمنكرات والمحرَّمات.

والثاني: ما قاله ابن عبدالهادي ص٤٠: «وله قواعد وأجوبة في تحريم السماع...» وهي كما يظهر ليست جواباً، فرجَّحتُ أنها قاعدة.

وعلى كُلٍّ: فإن كثيراً من أجوبة الشيخ قد سمَّاها تلاميذه أو نُسَّاخ كُتُبِه، ولذا اختلفت أسامي كثيرٍ منها.

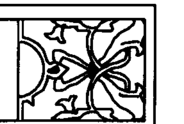




صورة الورقة الأولى من الأصل المعتمد

صورة الورقة الأخيرة من الأصل المعتمد عليه





بسم الله الرحمن الرحيم

.... إلى ما خلقوا له من عبادته، كما قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ۝٥٦ مَآ أُرِيدُ مِنْهُم مِّن رِّزْقٍ وَمَآ أُرِيدُ [أَن يُطْعِمُونِ]﴾[(أ)] [الذاريات]، وقال تعالى: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ۝١٠٨﴾ [يوسف: ١٠٨] وقال تعالى: ﴿إِنَّآ أَرْسَلْنَٰكَ شَٰهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ۝٤٥ وَدَاعِيًا إِلَى ٱللَّهِ بِإِذْنِهِۦ وَسِرَاجًا مُّنِيرًا ۝٤٦﴾ [الأحزاب: ٤٥، ٤٦] وقال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا ۚ مَا كُنتَ تَدْرِى مَا ٱلْكِتَٰبُ وَلَا ٱلْإِيمَٰنُ وَلَٰكِن جَعَلْنَٰهُ نُورًا نَّهْدِى بِهِۦ مَن نَّشَآءُ مِنْ عِبَادِنَا ۚ وَإِنَّكَ لَتَهْدِىٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ۝٥٢ صِرَٰطِ ٱللَّهِ ٱلَّذِى لَهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ أَلَآ إِلَى ٱللَّهِ تَصِيرُ ٱلْأُمُورُ ۝٥٣﴾ [الشورى: ٥٢، ٥٣].

وفرضَ على أهلِ الأرض عَربهِم وعَجَمِهم وإنْسِهم وجِنّهم ودَانيهم وقَاصِيهم اتِّبَاعه وطَاعَته، كما قال تعالى: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ ۖ فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِىِّ ٱلْأُمِّىِّ ٱلَّذِى يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَٰتِهِۦ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ۝١٥٨﴾ [الأعراف: ١٥٨] وقال تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةً لِّلنَّاسِ﴾ [سبأ: ٢٨].

(أ) ما بين [] ساقط من الأصل.



وقال ﷺ: «**فُضِّلْنَا على الأنبياء بخمس: جُعِلَت صُفُوفُنا كصفوفِ**
٧/أ **الملائكة وجُعِلَتْ لنا الأرضُ مَسْجِداً وطَهُوراً، وأُحِلَّتْ لنا الغنَائِمُ ولم/ تَحِلَّ لأحدٍ قبلَنَا وكان النَّبِيُّ يُبْعَثُ إلى قومه خَاصَّةً وبُعِثْتُ إلى النَّاسِ عَامَّةً**». أخرجَاه في «الصَّحِيحين»[1].

وقال ﷺ: «**والذي نفسي بيده لا يَسْمَعُ بي في هذه الأمَّةِ يهوديٌّ ولا نَصْرانِيٌّ ثم لا يُؤْمِنُ بي إلاَّ دَخَل النَّارَ**». رواه مُسْلِمٌ[2].

وتصديقه قوله تعالى: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِهِۦ مِنَ ٱلْأَحْزَابِ فَٱلنَّارُ مَوْعِدُهُۥ﴾ [هود: ١٧].

ولم يجعَلْ لأحدٍ بلغَتَهُ رسالتُه وُصُولاً إلى الله وإلى رَحمتِه إلاّ بمتابَعَتِه[3]، كما قال تعالى: ﴿قُلْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ عَلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ وَمَآ أُوتِىَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴿٨٤﴾ وَمَن

---

(١) لم يذكر في هذا الحديث إلاَّ أربع فضائل، والذي في «صحيح مسلم» (٥٢٢) وغيره من حديث حذيفة: «**فُضِّلنا على الناس بثلاث: جُعِلَتْ صفوفنا كصفوف الملائكة، وجُعِلَتْ لنا الأرض مسجداً وطهوراً إذا لم نجدِ الماء**» وذكر خصلة أخرىٰ.
والحديث مخرَّجٌ في تعليقي على «رسوم التَّحديث» ص: ٨٢ ـ ٨٤.
وعند البخاري (٣٣٥ و٤٣٨) ومسلم (٥٢١) من حديث جابر: «**أُعطيت خمساً لم يُعطَهُنَّ أحدٌ قبلي. .**» وفي لفظه مغايرة للفظ حديث حذيفة، مع زيادة.
وفي «صحيح مسلم» (٥٢٣) من حديث أبي هريرة: «**فُضِّلت على الأنبياء بستٍّ. .**» مع تغايُرٍ في الفَضَائل.
وشيخُ الإسلام في الأكثر الأغلب من مصنَّفاته يصنِّف من حفظه ـ رحمه الله ـ فلذا قد يقع له مثلُ هذا في العزو أو سياق لفظ الحديث.
(٢) أخرجه مسلم (١٥٣) من حديث أبي هُريرة بنحوٍ من لفظه.
(٣) وما أَحْسَنَ ما قاله رحمه الله: «ولهذا قيل في مثل هؤلاء: إنما حُرموا الوُصول بتضييع الأصول، فإن أصل الأصول تحقيق الإيمان بما جاء به الرسول ﷺ. .» (الفرقان بين أولياء الرحمٰن وأولياء الشيطان ص: ١٦٦).



﴿يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٨٥﴾﴾ [آل عمران: ٨٤، ٨٥]، وقال في الآية الأخرى: ﴿فَإِنْ ءَامَنُوا۟ بِمِثْلِ مَآ ءَامَنتُم بِهِۦ فَقَدِ ٱهْتَدَوا۟ ۖ وَّإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّمَا هُمْ فِى شِقَاقٍ ۖ فَسَيَكْفِيكَهُمُ ٱللَّهُ ۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿١٣٧﴾﴾ [البقرة: ١٣٧]، وقال تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾﴾ [آل عمران: ٣١].

وقال الحَسَنُ البَصْرِيُّ وغيرُه[(١)]: ادَّعتْ طَائِفَةٌ أَنَّهم يحبُّونَ اللّهَ على عهد النبيِّ ﷺ فقال لهم: «**إنْ كُنتم تحبُّونَ الله فاتَّبِعُوني يحْبِبْكُمُ اللّهُ ويَغْفِرْ لكُمْ ذنوبكُم**» فجَعَلَ اتِّباعَ الرَّسولِ مُوجِبَ محبَّة العَبْدِ رَبَّه جَلَّ وعَلا، مُوجِباً لمحبَّةِ الرَّبِّ تعالى عَبْدَه ومَغْفِرَتَه/ ذُنُوبَه. ٧/ب

وفي «الصَّحيح»[(٢)] عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**كُلُّ النَّاس يَدْخُلُ الجنَّةَ إلاَّ مَنْ أَبى**» قالوا: يا رسولَ الله، ومَنْ يَأبى؟ قال: «**مَنْ أطاعَنِي دَخَلَ الجنةَ، وَمَنْ عَصَاني فَقَدْ أَبَى**».

كقَولِه تعالى: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٣﴾ وَمَن يَعْصِ

---

(١) أخرجه ابن جرير (٢٣٢/٣) وابن المنذر (١٧٨/٢ ـ الدر) من طريقين مدارهما على أبي عبيدة: بكر بن الأسود عن الحسن، وبكر: ضعيف.
وأخرجه أيضاً ابن جرير (٢٣٢/٣) وابن أبي حاتم (١٣٨/٢ ـ الدر) من طريق آخر عن الحسن به.
وسندُه ضعيف، فيه: محمد بن سنان القزَّاز ضعيف، وعباد بن منصور صدوقٌ مدلِّس، وقد عنعنه.
لكنْ سندُه مشهورٌ، اعتمدَ عليه الطَّبريُّ في «تفسيره» في نقل أقاويل الحَسَنِ في تفسير الآي، فلعلَّها نسخة أو صحيفة.
والمرادُ بقول شيخ الإسلام: «وغيرُه»: ابن جريج، فقد أخرج قوله في ذلك: سُنيد في «تفسيره» ـ كما في «العُجاب» (٦٧٨/٢) لابن حجر ـ وابن جرير (٢٣٢/٣) وابن المنذر (١٧٨/٢ ـ الدر) كلاهما في «تفسيره» بسندٍ قويٍّ عنه.
(٢) أخرجه البُخاري (٧٢٨٠).



﴿ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا﴾(أ) [النساء: ١٣، ١٤] وقال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾﴾ [النساء: ٦٥].

وقال تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ٦٤].

وهذا بَابٌ وَاسِعٌ وهو مُتَّفَقٌ عليه بين المسلمين، فافْتَرَقَ النَّاسُ فيما جاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ ثَلاثَ فِرَقٍ:

١ - فِرْقَةٌ امتنعوا مِن اتِّبَاعِه كاليهودِ والنَّصارى والمشركين ونحوِهِم، فهؤلاء كفَّارٌ تجبُ معاملتُهم بما أمرَ اللّهُ به ورسولُه.

٢ - وقِسْمٌ آمنوا بالله ورسوله باطناً وظاهراً واتبعوا ما جاء به الرسول ﷺ.

٣ - وقِسْمٌ أَظْهَرُوا الإيمانَ بألسنتهم، ولم يَدْخُلِ الإيمانُ في قلوبهم،
٨/أ فهؤلاء المنافقُونَ/ الذين قال الله فيهم: ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ قَالُوا۟ نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُۥ وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَكَٰذِبُونَ ﴿١﴾﴾ [المنافقون: ١] إلى آخر السورة، وقال تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَبِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ ﴿٨﴾ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَمَا يُخَادِعُونَ(أ) إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿٩﴾ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ ٱللَّهُ مَرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌۢ بِمَا كَانُوا۟ يَكْذِبُونَ ﴿١٠﴾﴾ [البقرة: ٨، ١٠] إلى تمام ثلاثَ عَشْرَةَ آيةً، وأَنْزلَ اللّهُ في صِفَاتهم سُورةَ بَراءة، وذكرَهم في غيرِ مَوضِعٍ مِنَ القرآن، وأمرَ رسولَه بجِهَادِهم، كما أمره بجهاد الكفار، وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴿٧٣﴾﴾ [التوبة: ٧٣، أو: التحريم: ٩].

(أ) تكرر في الأصل جزء الآية ﴿وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ﴾ إلى قوله: ﴿خَٰلِدًا فِيهَا﴾.

(أ) كذا في الأصل على قراءة نافع، والقراءة الأخرى: يخدعون، وهي قراءة عاصم وغيره.



وأمَّا الكُفَّارُ فيُجاهَدُون حتَّى يُؤمِنوا أو يُؤدُّوا الجِزْيةَ إنْ كانوا مِنْ أهلها كما قال تعالى: ﴿قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلۡحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعۡطُواْ ٱلۡجِزۡيَةَ عَن يَدٖ وَهُمۡ صَٰغِرُونَ ٢٩﴾ [التوبة: ٢٩].

وأما المُنَافِقُونَ فجهادُهم بإقامةِ الحُدودِ عليهم، هكذا ذكرَهُ السَّلَفُ؛ لأنَّهم يُظْهِرُونَ الإسلام بألسنتهم، فإذا خرجُوا عن مُوجِبِ الدِّينِ أُقِيمَ الحَدُّ عليهم؛ وهُم قِسْمان:

١ ـ قَومٌ نافقوا في أَصْلِ الدِّين، وأَظْهَروا الإيمان بالله ورسوله، وليس ذلك/ في قلوبهم، بل هم غَافِلُون عَمَّا جاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ، ومُعْرِضُونَ عنه ٨/ب
إلى الاشْتِغَال بدينِ غيرِه، والاشتغالِ بالدُّنيا عن نفسِ إيمانِ القُلُوب، وأَضْمَرُوا تكذيبَ الرَّسُولِ أو بُغْضَهُ أو معاداة مَا جَاءَ به، فمتَى لم يَكُنِ الإيمانُ باللّهِ ورسولهِ في قلوبهم كانوا مُنَافِقين في أَصْلِ الدِّين؛ سَواءٌ كانوا مُعتقدين لضِدِّ مَا جاءَ به الرَّسُولُ أو خَالِين[أ] عن تَصْدِيقه وتكذيبه، كما أنَّ كُلَّ مَنْ لم يُظْهِرِ الإسْلاَمَ فهو ظاهِرُ الكُفْرِ سَوَاءٌ تَكَلَّمَ بِضِدِّه أو لم يَتَكَلَّم، ولا يُنْجِي العِبَادَ مِنْ عَذابِ الله تعالى إلاَّ إيمَانٌ يَكُونُ في قلوبهم، حتَّى إذا سُئِلَ أحدُهم في القبر، فقيل له: «مَنْ رَبُّكَ؟ وما دينُكَ؟ ومَن نبيُّك؟ قال: رَبِّي اللّهُ، والإسلامُ دِينِي، ومحمَّدٌ نَبِيِّي، ويُفْتَحُ لَه بَابٌ إلى الجَنَّةِ، وينامُ نَوْمَةَ العَرُوس الذي قد دَخَلَ بِامْرَأتِهِ لا يُوقِظُهُ إلاَّ أَحَبُّ أهلِه إليه، وأَمَّا المُنَافِقُ فيقولُ: هَاه[ب]، هَاه، لا أدري، سَمِعْتُ النَّاسَ يقولُون شيئاً، فقلْتُه، فيُضْرَبُ بمِرْزَبَةٍ من حَدِيدٍ، فيصِيحُ صَيْحَةً يسمعُهَا كُلُّ شَيْءٍ إلاَّ الإِنْسَان، ولو سَمِعَها الإنسانُ لَصُعِقَ»[1].

(أ) كذا في الأصل، وتقرأ: حالين.

(ب) في الأصل: اهـ، اه.

---

(١) بعضه أخرجه البُخاري (١٣٦٩) ومسلم (٢٨٧١) وأبو داود (٤٧٥٠) والترمذي (٣١٢٠) والنسائي (٢٠٥٦) من حديث البراء مختصراً، ولفظه عند مسلم وغيره أتم: =



قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ
٩/أ نَصِيرًا ﴿١٤٥﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ وَأَصْلَحُوا۟ وَٱعْتَصَمُوا۟ بِٱللَّهِ وَأَخْلَصُوا۟ / دِينَهُمْ لِلَّهِ
فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَعَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَسَوْفَ يُؤْتِ ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٤٦﴾﴾ [النساء: ١٤٥، ١٤٦].

٢ ـ **والقِسْمُ الثاني**: المنافِقُونَ في بَعْضِ أُمُورِ[أ] الدِّين، مِثْلُ الذي يُكْثِرُ الكَذِبَ أو نَقْضَ العهد أو خِلافَ الوَعْدِ أو يَفْجُرُ في الخُصُومة.

قال النبيُّ عليه الصَّلاة والسَّلامُ: «**أربعٌ مَنْ كُنَّ فيه كانَ مُنافقاً خالِصاً، ومَنْ كَانَتْ فيه خَصْلَةٌ منهُنَّ كَانَتْ فيه خَصْلَةٌ من النِّفَاقِ حَتَّى يَدَعَهَا: إذا حَدَّثَ كَذَبَ، وإذا وَعَدَ أَخْلَفَ، وإذا عَاهَدَ غَدَرَ، وإذا خَاصَمَ فَجَرَ**». أخرجاه في «الصَّحيحين»[١].

وقد أَوْجَبَ اللّهُ تعالى عَلى أَهْلِ دِينِه جِهَادَ مَنْ خَرَجَ عن شيءٍ حتَّى

(أ) في الأصل: فروع الدين، والمثبت من هامش الأصل، وذِكرُ الفروع هنا مقابلة للأصول صحيح، وليس هذا داخلاً فيما ابتدعه المتكلمون من تقسيم الدين إلى أصول وفروع، فذاك شيء آخر، فليتنبه لهذا.

= قال في قوله: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا...﴾: «**نزلت في عذاب القبر، فيقال له: مَنْ ربُّك؟ فيقول: ربّي الله، ونبيِّي محمد ﷺ، وديني دينُ محمد**» وقال الترمذي: «حديث حسنٌ صحيح».
وفي «الصَّحيحين»: البخاري (٨٦) ومسلم (٩٠٥) من حديث أسماء مختصراً.
وأيضاً في «الصَّحيحين»: البُخاري (١٣٧٤) ومسلم (٢٨٧٠) من حديث أنس مختصراً.
وأكثرُه في حديث البراء الطَّويل المشهُور الذي أخرجه أبو داود وغيره بإسنادٍ قويٍّ، وقد صحَّحه وحسَّنه جماعة من الحفَّاظ، وقد خرَّجته في جزءٍ مفردٍ ضمن كتابي «بلغة الحثيث من أجزاء الحديث» ـ يسَّر الله إخراجه ـ.
(١) أخرجه البخاري (٣٤) ومسلم (٥٨) وغيرهما من حديث عبدالله بن عمرو به.



يَكُونَ الدِّينُ كُلُّه للّه، كما قالَ تَعالى: ﴿وَقَـٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ﴾ [الأنفال: ٣٩].

فَمَنْ خَرجَ عن بعضِ الدِّين إنْ كان مَقْدُوراً عليه، أُمِرَ بالكلام فَإِنْ قَبِلَ، وإِلاَّ ضُرِبَ وحُبِسَ حَتَّى يُؤَدِّي الوَاجِبَ ويَتْرُكَ المُحَرَّمَ، فإِنِ امْتَنَعَ عن الإِقْرارِ بما جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ أو شَيءٍ منه ضُرِبَتْ عُنقُهُ، وإِنْ كانَ في طائفة ممتَنِعَةٍ قُوتِلُوا كما قَاتَلَ أبو بَكرٍ رضي الله عنه وسَائرُ الصَّحابة مَانِعي الزَّكاة مع أَنَّهم كانوا مُقِرِّين بالإسلام باذلين للصَّلَوات الخَمس، حتَّى قال أبو بكر الصِّدِّيق رضي الله عنه: «والله لو مَنَعُوني عَنَاقاً كانُوا يُؤَدُّونَها إلى رَسُول الله ﷺ لقاتلتُهُم على مَنعها»[1]، وكما قَاتلَ عليُّ بنُ أبي طَالِبٍ رضي الله عنه ومَنْ مَعَه مِنَ الصَّحَابة/ الخوارِجَ الذين قال فيهم النبيُّ ﷺ[2]: ٩/ب
«يَحْقِرُ أحدُكم صلاتَه مع صلاتِهم وصيَامَه مع صيامِهم وقراءَته مع قراءَتِهم، يقرؤُون القرآنَ لا يُجَاوِزُ حَناجِرَهُم، يمرُقُونَ من الإِسْلاَم كما يَمْرُقُ السَّهمُ من الرَّمِيَّة، أينما لقِيتُمُوهُم فاقتلُوهم، فإنَّ في قتلهم أجراً عند الله لِمَنْ قتلَهُم يومَ القيامة».

وهؤلاء الخوارجُ الحَرُورِيَّة هُم أَوَّلُ مَنِ ابْتَدَعَ في الدين، وخَرَجَ عن السُّنَّة والجماعة حتَّى إنَّ أوَّلَهم خرجَ عن سنّة رسول الله ﷺ في حياته وأَنْكَرَ على النبيِّ ﷺ قِسْمَةَ المال، وأنزلَ الله فيهم وفي أمثالهم: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾ [آل عمران: ١٠٦].

---

(١) أخرجه البخاري (١٤٠٠ و١٤٥٧ و٦٩٢٤ و٧٢٨٥) ومسلم (٢٠) وغيرهما، وفي لفظٍ: «عِقَالاً».

والعَنَاق: هي الأنثى من المعز قبل استكمالها سنة.

والعِقال: الحبل الذي تربط به الدابة كيلا تنفلت.

(٢) أخرجه البخاري (٣٦١٠ و٤٣٥١ و٤٦٦٧ و٥٠٥٨ و٦١٦٣ و٦٩٣١ و٦٩٣٣ و٧٤٣٢ و٧٥٦٢) ومسلم (١٠٦٤) وغيرهما من حديث أبي سعيد دون جملة: «أينما لقيتموهم..» إلى آخرها، فهي من حديث عليٍّ عند البخاري (٣٦١١ و٥٠٥٧ و٦٩٣٠) ومسلم (١٠٦٦).

وأخرجها أيضاً الترمذي وابن ماجة وأحمد بإسناد حسن من حديث ابن مسعود.



قال ابنُ عبَّاسٍ وغَيرُه[1]: «تبيضُ وُجوهُ أَهْلِ السُّنَّةِ وتَسْوَدُّ وُجوهُ أَهْلِ البِدْعَةِ والفُرْقةِ».

---

(١) مقولة ابن عباس: أخرجها ابن أبي حاتم في «تفسيره» (رقم: ١١٣٩ و١١٤٠)، وأبو نصر السجزيُّ في «الإبانة» - كما في «الدر» (٣٩١/٢) - والآجري في «الشريعة» (٢٠٧٤) واللالكائي في «السنة» (٧٢/١ /رقم: ٧٤) والخطيب في «تاريخه» (٣٧٩/٧) بإسنادٍ موضوعٍ تالِفٍ عن عبدالكريم الجزري عن سعيد بن جبير عن ابن عباس به.
وقد سقط «عن سعيد بن جبير» من مطبوعة «الشريعة» بتحقيق الدميجي، وكذا سقط «عن عبدالكريم» من «تاريخ بغداد» ولعلَّ ذلك بفعل رُواتِهِ التالفين.
وقد رُوي مرفوعاً، ولا يصحُّ: أخرجه الخطيب في «الرُّواة عن مالك» - كما في «تفسير القرطبي» (١٦٧/٤) و«اللسان» (٢٠٢/١) و«الدر» (٢٩١/٢) - والدارقطني في «غرائب مالك» - كما في «اللسان» (٢٠٢/١) - وأبو نصر السِّجْزيُّ في «الإبانة» - كما في «الدر» (٢٩١/٢) والديلميُّ في «مسند الفردوس» - كما في «الإتقان» (٥٠٦/٢) و«الدر» (٢٩١/٢) - وهو في «الفردوس» (٥٢٩/٥) لأبيه - بإسنادٍ باطلٍ، عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر نحوه.
قال الدَّارقطنيُّ: «هذا مَوضُوعٌ، والحملُ فيه على أبي نَصر الأنصاري، والفضل: ضعيف».
قلت: الفضل واهٍ بمرَّة (اللسان ٤٤٤/٤)، وشيخه مالك بن سليمان الهروي:
قال أبو حاتم: «لا أعرفه» (الجرح ٢١٠/٨)، وضعَّفه النَّسائيُّ والدَّارقطني وابن حبان، ورماه بالتدليس.
وقال العقيلي: «في حديثه نظر» (الضعفاء ١٧٣/٤).
ومع هذا يقول الذهبي عنه: «صدوق» (المغني ٥٣٨/٢).
ثمَّ وقفتُ عليه عند الخليلي في «الإرشاد» (٨٧٢/٣)، قال: سمعت الحاكم أبا عبدالله يقول: لا أعرفه إلا بالصِّدق - يعني: الفضل الهروي - قلتُ: فالحديث الذي يُروىٰ عنه عن مالك.. فساقه، كيف هذا؟ ولا يتابعُ عليه، وينكر هذا من حديث مالك؟ فتبسَّم، وقال: نرىٰ هذا من الرَّاوي عنه، والله أعلم، أو عساه موقوفٌ عن ابن عمر».
قلتُ: الفضل: ضعَّفه ابن حبَّان والدَّارقطني.
وقول الحاكم: «أو عساه..» بعيدٌ بعد أن عرفت أن السند منكر، وفيه مَن قد وصفْنا حالَه.
وأين يثبت مثل هذا الموقوف على ابن عمر، أفي روايات ثقات أصحابه ومَن عُرف بالأخذ عنه أم في روايات مثل مالك بن سليمان والفضل وأبي نصر الأنصاري ونظرائهم؟.
وله طريق آخر باطل: أخرجه الديلمي في «مسند الفردوس» (٨٩٨٦ - هامش الفردوس) من طريق عبدالله بن مسلم القرشي عن الوليد بن مسلم عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر به. =



فَكُلُّ مَنْ خَرَجَ عن كِتَابِ الله وسُنَّةِ رَسُولِه مِنْ سَائِرِ الطَّوَائِفِ فقد وَجَبَ على المسْلِمين أنْ يَدْعُوهُ إلى كتاب الله وسنّة رسوله بالكَلام، فإنْ أجابَ وإلاَّ عاقبُوهُ بالجَلْدِ تَارَةً، وبالقَتْلِ أُخرى على قَدْرِ ذَنبه، وسَوَاءٌ كان مُنْتَسِباً إلى الدِّينِ مِنَ العلماءِ والمشايخ أو مِنْ رُؤَسَاء الدُّنيا من الأمراء والوزراء، فإنَّ[أ] هؤلاء فيهم الأبرارُ والفُجَّارُ، فأبرارُهم هم أَئِمَّةُ الدِّين وهداةُ
١٠/أ المسلمين وصالحُو المجاهدين أهلُ / الإيمان والقرآن؛ والحاملُ[ب] النَّاصرُ للإيمان والقرآن، هُمْ صَفْوَةُ الله من عِباده وخيرَتُه من خلقه وموضِعُ نَظَر الله إلى الأرض؛ ورثةُ الأنبياء وخلفاءُ الرُّسُل، قال الله تعالى فيهم: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَكَانُوا۟ يَتَّقُونَ ﴿٦٣﴾ لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ ۚ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَٰتِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿٦٤﴾﴾ [يونس: ٦٢ ـ ٦٤].

والبُشْرَى فَسَّرَها النبيُّ ﷺ بالرؤيا الصَّالحةِ يَراها المؤمنُ أو تُرَى له، وبالثَّناءِ الحَسَنِ مِنَ المؤمنين.

ومُرَّ على النبيّ ﷺ بجِنَازَةٍ فأثنوا عليها خيراً، فقال: «**وَجَبَتْ وَجَبَتْ**» ومُرَّ عليه بِجِنَازةٍ فأثنوا عليها شَرّاً، فقال: «**وَجَبَتْ وَجَبَتْ**» قالوا: يا رَسُولَ الله ما قولك وَجَبَتْ؟ قال: «**هذه الجنازة أثنيتُم عليها خَيْراً فقُلْتُ وَجَبَتْ لها الجَنَّةُ، وهذه الجنازة أثنيتُم عليها شَرّاً فقلتُ وجَبَتْ لها النَّارُ، أنتم شُهَدَاءُ الله في الأرض**»[١].

(أ) في الأصل: من هؤلاء، ولها وجه، غير أن الأصوب حذفها.

(ب) تقرأ بالأصل: الحامد والجامد، والمثبت أقرب.

= قلت: عبدالله بن مسلم هو ابن وهب الحافظ ذكر روايته عن الوليد المزي في «تهذيبه» (٩٠/٣١)، والوليد يدلّس تدليس التسوية، وقد عنعنه، فلا يبعد أن يكون أخذه عن كذاب أو متروك.

(١) أخرجه البخاري (١٣٦٧ و٢٦٤٢) ومسلم (٩٤٩) من حديث أنس، وأخرجه البخاري أيضاً (١٣٦٨ و٢٦٤٣) من حديث عمر رضي الله عنه.



فَمَنْ شَهِدَ له عُمُومُ المؤمنين بالخَيرِ كانَ مِنْ أهل الخير، ومَنْ شُهِدَ له بالشَّرِّ كان من أهل الشَّرِّ.

وهؤلاء الفُجَّارُ المنتسبون إلى عِلم أو دِين أو إِمْرَةٍ أو رِيَاسة كالذين قال الله تعالى فيهم: ﴿إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْأَحْبَارِ وَٱلرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ إلى أن قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾

١/ب [التوبة: ٣٤] وقد قال تعالى في كتابه: ﴿ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ۝٦ /صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ ٱلْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا ٱلضَّآلِّينَ ۝٧﴾ [الفاتحة: ٦، ٧]، قال النبيُّ ﷺ(١): «**المغضوب عليهم: اليهودُ، والضَّالِّين هُم:**

---

(١) أخرجه الترمذي (٢٩٥٣ و٢٩٥٤) وأحمد (٣٧٨/٤) وابن جرير (٨٣/١) والطبراني (٩٨/١٧ ـ ٩٩) وابن حبان (٧٢٠٦) والبيهقي في «الدلائل» (٣٣٩/٥) والمزّي في «تهذيبه» (١١١/١٤ ـ ١١٢) من طرقٍ عن سماك بن حرب عن عبَّاد بن حُبيش، عن عدي به.

وقال الترمذي: «حديث حسنٌ غريب، لا نعرفه إلاَّ من حديث سماك بن حرب».

قلتُ: وكذا في «تحفة الأشراف» (٢٨٠/٧)، و«تهذيب الكمال» (١١٣/١٤) و«تفسير ابن كثير» (٣١/١)؛ بل كذلك نقل العبارة شيخ الإسلام في «اقتضاء الصِّراط المستقيم» (٦٦/١)، وهذا الصَّوابُ، فإنَّ في سنده عبادَ بنَ حُبيش: مجهولٌ، جهَّله ابن القطَّان (٦٦٨/٤ ـ بيان الوهم) والذَّهبيُّ، وقال ابنُ حجر: مقبول.

قلتُ: وقد تفرَّد به، فهو غريبٌ.

رواه عن سماك: «شعبة وقيس بن الربيع وعمرو بن أبي قيس».

ورواه عمرو بن ثابت عن سماك عمَّن سمع عدي: أخرجه الطيالسي (٢٥٦٥ ـ منحة) وعمرو: رافضيٌّ ضعيفٌ.

ورواه محمد بن مصعب عن حماد بن سلمة عن سماك، فجعله: عن مري بن قطري عن عدي: أخرجه ابن جرير (٨٣/١) وهذا من أغلاط محمد بن مصعب هذا.

وقد ذكروا لعبادٍ متابعةً:

فقد أخرجه ابن جرير (٨٢/١)؛ والطبراني في «الأوسط» (٣٨١٣)؛ والدَّارقطني في «الأفراد» (٢٣٠/٤ ـ ٢٣١ ـ أطراف) من طريق أحمد بن الوليد الأمي الرَّملي، عن عبدالله بن جعفر الرقي، عن ابن عيينة عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي عن عدي به.

قلتُ: تفرَّد به عبدالله بن جعفر، وعنه أحمد بن الوليد. =

النَّصارى». قال الترمذيُّ: هذا حديثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

= قال الطبراني: «لم يروِ هذا الحديث عن إسماعيل بن أبي خالد إلا سفيان بن عيينة، تفرّد به: عبدالله بن جعفر».
وقال الدَّارقطني: «تفرَّد به أحمد بن الوليد الأمي، عن عبدالله بن جعفر الرقي».
قلتُ: عبدالله بن جعفر ثقة، لكنه اختلط قليلاً بآخرة.
والرَّاوي عنه: ترجمه الخطيب في «تاريخه» (١٨٧/٥)، ولم يحك فيه شيئاً، فلعلَّه تلقّاه عنه بعد اختلاطه، لا سيما والسَّند مُعَلٌّ:
* فقد أخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٥٣٦/٢) عن ابن عيينة عن إسماعيل بن أبي خالد مرسلاً ورفعه.
وتابع سعيد بن منصور: عبدُالجبار بن العلاء، لكنه قال:
عن ابن عيينة عن إسماعيل وصالح بن حي وأبي بكر الهذلي عن سماك بن حرب مرسلاً عن النبي ﷺ.
أخرجه الدَّارقطني في «الأفراد» (٢٣١/٤ ـ أطراف).
وعبدالجبار: لا بأس به.
وذكر الدَّارقطني أيضاً أن محمد بن عيينة رواه عن مجالد عن الشعبي عن عدي.
وهذا إسنادٌ ضعيفٌ، منكر لمخالفته رواية سعيد وعبدالجبار:
ففيه: مجالد ليِّن، صاحبُ مناكير وأوهام، ومحمد بن عيينة، وهو أخو سفيان: صاحبُ أوهام.
وعلىٰ هذا، فَالصَّواب في رواية ابن عُيينة: الإرسال.
* وفي الباب: عن أبي ذر:
أخرجه ابن مردويه في «تفسيره» كما في «تفسير ابن كثير» (٣١/١ ـ ط الفكر) ـ من طريق إبراهيم بن طهمان، عن بديل بن ميسرةْ، عن عبدالله بن شقيق، عن أبي ذر به.
قلتُ: حَسَّن ابن حجر إسناده في «الفتح» (٩/٨)، فلم يُحسن، فإنَّ له علَّة:
فقد أخرجه ابن جرير (٨٣/١) من طرق عن عبدالله بن شقيق مُرسلاً، وهو الصَّواب.
رواه عن ابن شقِيقٍ: «عروة بن عبدالله وخالد الحذَّاء والجُريري».
ورواه عبدالرزاق عن معمر عن بُدَيل عن ابن شقيق عمَّن سمع النبي ﷺ.
أخرجه ابن جرير (٨٣/١): «حدثنا الحسن بن يحيىٰ، حدثنا عبدالرزاق» به.
قلتُ: فهذا اختلافٌ على بديل فيه، ولعلَّ الصَّواب عنه كرواية الجماعة، فإنَّ في رواية عبدالرَّزَّاق خارج المصنَّف شيئاً، وإبراهيم بن طهمان له أفراد وغرائب.
وعلىٰ كُلٍّ، فلا ريبَ أن رواية الجماعة هي الصَّحيحة، وما سواها وهمٌ وخطأ.
وعلىٰ هذا، فالحديث ضعيفٌ، وقد قال ابن أبي حاتم في «تفسيره»:
«لا أعلم بين المفسرين في هذا ـ يعني: تفسير الآية بما ذُكر في الحديث ـ اختلافاً»
(تفسير ابن كثير ٣١/١).



قال العلماء: فَمَنْ أُوتِيَ عِلْماً فلم يَعْمَلْ به كان فيه شَبَهٌ من اليهود الذين عرفوا الحقَّ ولم يتَّبِعُوه، ومَنْ عَبَدَ الله بلا عِلمٍ كان فيه شَبَهٌ مِن النَّصارَى الذين ابتدَعُوا الرَّهبانيةَ وعبدُوه بغير شَرِيعَةٍ.

وأما المؤمنونَ حَقّاً فهُمُ المتمسِّكُونَ بالشَّريعة والمِنْهَاج المحمَّدِيِّ[1] كما قال تعالى: ﴿فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلْحَقِّ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾[أ] [المائدة: ٤٨] وقال تعالى: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَٰكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ فَٱتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨﴾﴾ [الجاثية: ١٨].

ومن أعظم هؤلاء ضَلالاً: مَنِ انتسَبَ إلى إمام أو شيخ من شُيُوخ المسلمين، وابتدَعَ في دين الله ما لم يَأْذَنْ بِهِ اللّهُ، أو ضَمَّ إلى ذلك أنواعاً من التكذيب[ب] والتَّلْبِيسِ، كهؤلاء المُتَولِّهِينَ الذين يَفْتِلُونَ شُعُورَهم، ومَنْ وافقهم مِن المُظْهِرِين كمُحَرِّقَة النَّار واللاذِنِ ومَاءِ الوَرْدِ والسُّكَّرِ والعَسَلِ والدَّم مِنْ صُدُورهم، وإمسَاكِ الحَيَّاتِ زَاعِمِينَ أنَّ ذلك كرامةٌ لهم؛ واحتِيَالاً عن[ج] الصَّدِّ عن سبيل الله، وأَكْلِ أموالِ النَّاسِ بالبَاطل.

١١/أ أمَّا فَتْلُ الشُّعورِ ولفيفُهَا فبِدْعة/ مَا أمَرَ بها نَبِيٌّ ولا رَجُلٌ صَالِحٌ ولا فَعَلَهَا مَنْ يُقْتَدَى به، بل قد شَرَعَ اللّهُ ورسولُه ﷺ التَّرَجُّلَ مِنْ تَسْرِيح الشَّعر ودَهْنِه.

ودَخَلَ عليه رَجُلٌ ثَائِرُ الشَّعر فقال[2]: «**أَمَا وَجَدَ هذا مَا يُسَكِّنُ به شَعْرَهُ؟!**».

(أ) في الأصل: وأن احكم، وهو أول الآية التي بعدها رقم: (٤٩) من سورة المائدة.
(ب) قد تقرأ بالأصل: الكذب.
(ج) كذا بالأصل، ولعلها للصد.

---

(١) قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «فالشِّرعة بمنزلة الشَّريعة للنَّهر، والمنهاج هو الطريق الذي يسلك فيه، والغاية المقصودة هي: حقيقة الدِّين، وهي عبادة الله وحدَه لا شريك له، وهي حقيقة دين الإسلام..» (الفرقان ص: ١٨٢).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٠٦٢) والنسائي (٥٢٣٦) وأحمد (١٤٤٣٦)، وغيرهم من طُرقٍ عن الأوزاعي، عن حسَّان بن عطيَّة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر به، وهذا سندٌ في الظاهر صحيح، لكن له علَّة قادحة فقد أعلَّه الإمامُ أحمد في «مسائل أبي داود» (١٩١٣) حيث قال: «ما أنكرهُ من حديثٍ، ليس إنسانٌ يرويه - يعني: عن ابن=

ولعَنَ رَسُولُ الله ﷺ الواصِلَةَ والمَوْصُولَةَ، ولعن المتشبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بالنِّسَاء والمتشبِّهَات مِنَ النِّساءِ بالرجال.

وأمرَ بإِخْفَاء الشَّارِب وإعْفَاءِ اللِّحيةِ، وقال[1]: «مَنْ كان له شَعْرٌ فليُكْرِمْهُ»؛ لا سِيَّمَا والشَّعْرُ إذا كان لا يَدْخُلُ فيه الماءُ إلى بَاطِنه، لا يَصِحُّ الاغتسال من الجَنَابَة، ويَبقَى صاحِبُه لاَ طَهَارَةَ لَهُ ولا صَلاَةَ، ومَنْ لا صلاة لَهُ لا دِينَ لَه.

وكذلك معاشرةُ الرَّجُلِ الأجنبيِّ للنِّسْوَةِ ومخالَطَتُهم مِنْ أعظَم المُنكَرات التي تأباها بعضُ البهائم فَضْلاً عن بني آدم، قال الله تعالى: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَـٰرِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ﴾ [النور: ٣٠]، ﴿وَقُل لِّلْمُؤْمِنَـٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَـٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ﴾ [النور: ٣١].

وفي «الصَّحِيح»[2] عنِ ابنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «إيَّاكُم والدُّخولَ على النِّسَاءِ» قالوا: يا رسول الله، أفَرَأَيْتَ الحَمْوَ؟ قال: «الحَمْوُ المَوْتُ».

فإذا كان قَدْ نهى أنْ يدخُلَ على المرأة حموُها أخُو زَوْجِها، فكيفَ بالأجنبيِّ؟

وقال[3]: «لا يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بامرأةٍ، فإنَّ ثالثَهما الشَّيطَانُ».

= المنكدر غير حسَّان..». والصَّوابُ فيه: عن ابن المنكدر أنَّ أبا قتادة: مُرسلاً، كما بينتُه مفصلاً في جزء لي من كتابي «بُلغة الحثيث».

(١) أخرجه ابن وهب ـ كما في «التمهيد» (٥٤/٥) و(١٠/٢٤) ـ ومن طريقه: أبو داود (٤١٦٣)، والبيهقيُّ في «الآداب» (رقم: ٦٩٥) وحسَّن إسنادَه: ابنُ حجر في «الفتح» (٣٦٨/١٠)؛ وليس كذلك الأمر، فالحديث من مفردات ابن أبي الزِّناد، وهو صاحب غرائب ومناكير.

وقد عدَّ الحديث من مناكيره: الذَّهبي في ترجمته من «الميزان».

وقال العِراقيُّ: «إسنادُه ليس بالقويِّ» (فيض القدير ٢٠٨/٦).

(٢) أخرجه البخاري (٥٢٣٢) ومسلم (٢١١٢) من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه لا من حديث ابن عبَّاس رضي الله عنهما.

(٣) هذا طرفٌ من حديث عمر في خطبته بالجابية، أفردتُه بجزءٍ ضمن كتابي: «بلغة الحثيث من أجزاء الحديث»، والجملة الأولى منه: «لا يخلون رجل بامرأة» ثابتة في «الصَّحيح».



١١/ب وقال[١]: «**لا تُسافِرِ المرأةُ مَسِيرةَ/ يومين إلاَّ مع زَوْجٍ أو ذِي مَحْرَمٍ**».

وكان إذا صَلَّى في مَسْجِده يُصَلِّي الرِّجالُ خَلْفَه وخَلْفَهم النِّسَاءُ، فإذا قَضَى الصَّلاةَ مَكَثَ هو والرِّجالُ حَتَّى يَخْرُجَ النِّساءُ لِئَلاَّ تَخْتَلِطَ النساءُ بالرِّجال.

وقال[٢]: «**خيرُ صُفُوفِ الرِّجالِ أَوَّلُها، وشَرُّها آخرُها، وخيرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخرُها، وشَرُّها أَوَّلُها**».

وقال أيضاً[أ]: «**يا مَعْشَرَ النِّسَاءِ لا تَرْفَعْنَ رؤوسَكُنَّ حتَّى يَرْفَعَ الرِّجالُ رؤوسَهُم مِنْ ضِيقِ الأُزُرِ لِئَلاَّ تَبْدُو عَوْرَةُ الرِّجالِ فتَرَاهَا المَرْأَةُ**».

وَأَمَرَ النِّسَاءَ إذا مَشَيْنَ في الطَّريق أنْ يَمْشِينَ على حَافَّةِ الطَّريق ولا يُحَقِّقْنَ الطَّريقَ - أي: لا يَكُنَّ في وَسَطِه - بَلْ يَكُونُ وَسَطَه الرِّجالُ لِئَلاَّ يَمَسَّ مِنْكَبُ الرَّجُلِ مِنْكَبَ المرأة، حتَّى يُروَى[٣] عنِ النَّبيِّ ﷺ أو عَنْ

(أ) في الأصل: ادم، وليس له معنى، ولعل صوابها: لهن أو المثبت.

---

(١) أخرجه البخاري (١١٩٧ و١٨٦٤ و١٩٩٦) ومسلم (٨٢٧) من حديث أبي سعيد رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم (٤٤٠) وغيره، وما بعده: «**يا معشر النِّساء..**» إلى آخره: مخرَّجٌ - بعضه - في «صحيح البخاري» (٣٦٢ و٨١٤ و١٢١٥) و«صحيح مسلم» (٤٤١) من حديث سهل بن سعد من قول بعض الصَّحابة - ولم يسمَّ -، وهو مرفوعٌ حكماً فقد قيل في حضرته ﷺ.
وأخرجه أبو داود (١٨١٩) وأحمد (١٩٤٨) بإسنادٍ حَسَنٍ من حديث أبي سعيد رضي الله عنه.

(٣) المرفوعُ أخرجه أبو داود (٤٦٢ و٥٧١) وغيره من حديث عبدالوارث، حدثنا أيوب، عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً: «**لو تركنا هذا الباب للنِّساء**». قال نافع: «فلم يدخُلْ منه ابنُ عمر حتّى مات».
لكنّه معلٌّ، أعلّه أبو داود بما أخرجه من طريق ابن عليَّة عن أيوب عن نافع قال: قال عمر... فذكره.
وقال: «وهو أصحُّ، وقد توبع على هذا الوجه أيوب، ونافع لم يدرك عمر».

عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رضي الله عنه أنه تَرَكَ باباً من أبوابِ المسجد للنِّسَاء، ونَهى الرِّجَالَ عن دُخُوله، فكان عبدُالله بنُ عُمَرَ لا يَدْخُلُه.

وقالتْ عائشةُ رضي الله عنها[1]: «ما مَسَّتْ يَدُ رَسُولِ الله ﷺ يَدَ امْرَأةٍ لم يَمْلِكْهَا قَطُّ».

ولمَّا جَاءَ النِّسَاءُ يبايِعْنَه، قال: **«إنّي لا أُصَافِحُ النِّساءَ، وإنَّما قولي لِمِئَةِ امرأةٍ كَقَوْلي لامْرَأةٍ وَاحِدَةٍ»**[2].

ويُرْوى أنَّه وَضَعَ يَدَهُ في إنَاءٍ فيه مَاءٌ، ووَضَعْنَ أيدِيَهُنَّ فيه ليكونَ ذلك عِوَضاً عن مُصَافحة النِّسَاء.

كلُّ ذلك لِئَلاَّ يمَسَّ الأَجَانِبَ، وهو رَسُولُ الله ﷺ وتَزَوَّجَ بِتِسْعٍ؛ وسَيِّدُ الخَلق وأكْرَمُهم عِنْدَ الله تعالى، فكيفَ/ بهؤلاء الضُّلاَّل المبتَدِعِينَ الخارِجِينَ عن الإسلام الذين يَجْمَعُونَ بين النِّسَاءِ والرِّجَال في ظُلْمَةٍ أو غَيْرِ ظُلمَةٍ؟ ١٢/أ

ويُوهِمُ بعضُهم النِّسَاءَ أنَّ مباشرةَ الشَّيخِ والفقراء قُرْبَةٌ وطاعَةٌ، وأنَّه مُسْقِطٌ للصَّلاة، ويتَّخذُونَ الزِّنَا والقيادةَ عِبَادةً، ويتركُونَ ما أَمَرَ اللّهُ تعالى به من الصَّلَوات واجتنابِ الفَواحِش، فَمَا أَحَقَّهم بقوله تعالى: ﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٌ أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُواْ ٱلشَّهَوَٰتِۖ فَسَوۡفَ يَلۡقَوۡنَ غَيًّا ٥٩﴾ [مريم: ٥٩].

ثمَّ يَعُدُّون التَّوَلُّهَ والتَّجانُنَ وقِلَّةَ العقل والخُروجَ عن العقل والدِّين قُرْبَةً وطاعةً، ويوهِمُون الجُهَّالَ والأَغْمَارَ من الأَعْرَابِ والأَتْراك والفَلاَّحِين والنِّسْوَان أنَّ هؤلاء صَفْوَةُ الله تعالى، وأنَّ هؤلاء قد وَرَدَ عليهم مِنَ الأَحْوَالِ ما جعلهم هكذا، فيتصرَّفُون في النُّفُوس والأموال تَصَرُّفَ اللِّصِّ الخَادِعِ والمُنَافِقِ المُخَادِعِ، مُوهِمِينَ حُصُولَ البَرَكَةِ لِمَنْ أُفْسِدَ عليه دِينُه ودُنْياه، كما

---

(١) أخرجه البخاري (٥٢٨٨ و٤٨٩١ و٧٢١٤) ومسلم (١٨٦٦) من حديث عائشة مطوّلاً.

(٢) أخرجه مالك (٢/٩٨٢)، وأحمد (٢٦٤٦٧ و٢٦٤٦٨ و٢٦٤٦٩ و٢٦٤٧٠)، والترمذي (١٥٩٧) والنسائي (٤١٨١) وابن ماجة (٢٨٧٤) والحميديُّ (١٤٣)، وابن أبي عاصم في «الأحاد والمثاني» (٣٣٤٠ و ٣٣٤١) والطبراني (٢٤/١٨٦ و١٨٨) وابن حبان (٤٥٥٣) والدارقطني (٤/١٤٦ ـ ١٤٧) من طرق عن ابن المنكدر عن أميمة، قال الترمذي: حسنٌ صحيح (الجامع ٤/١٥٢) وقال ابن القطان: «حديث صحيح، لثقة رُواته» (بيان الوهم ٥/٥١٦)، قلتُ: وهو كذلك.

يَفْعَلُ الرُّهْبَانُ والقسّيسُونَ بعَوَامِّ النَّصارى، وهَذَا شَيْءٌ لم يَبْعَثِ اللّهُ بِهِ نَبِيّاً ولا قَالَهُ رَجُلٌ صالحٌ قطُّ، ومَنْ كَانَ مِنَ الناس قَد ذَهَبَ عَقْلُهُ حَتَّى سَارَ مَجْنُوناً فقد رُفِعَ القَلَم عنه، كما قال النبيُّ ﷺ[1]: **«رُفِعَ القَلَمُ عن الصَّبِيِّ حَتَّى يبلُغَ وعن النَّائِم حتَّى يستيقِظَ وعن المجنُونِ حتَّى يَفِيقَ»**.

وينبغي أن يُعَالَجَ هذا بما يُعَالَجُ به المَجانِين، فإنَّ الجُنُونَ مَرَضٌ من ١٢/ب الأمراض أو عَارِضٌ من الجنِّ، ومِنْ هؤلاء قومٌ لهم/ قلوبٌ فيها تألهٌ وإنابةٌ إلى الله تعالى ومحبةٌ له وإعراضٌ عن الحياة الدنيا، قد يُسَمَّونَ «عُقَلاء المَجَانين»، وقد يُسَمَّون «المُوَلَّهين» فهم كما قال فيهم بعضُ العلماء[2]: «قومٌ أعطاهم الله عُقُولاً وأَحْوَالاً فسلَبَ عُقُولَهُم وأبقى أَحْوَالَهم فَأَسْقَطَ ما فَرَضَ بما سَلَبَ».

فالمجانين كالعُقَلاء، فيهم مَنْ فيه صَلاَحٌ، وفيهم مَنْ لاَ صَلاَحَ له.

وسَبَبُ جُنُونِ أَحدِهم[3]:

١ ـ إمَّا وَارِدٌ وَردَ عليه من المحبَّة أو المخَافَة أو الحُزْنِ أو الفَرح حتَّى انْحرفَ مِزَاجُه.

٢ ـ أو خَلْطٌ غَلَبَ عليه من السَّواد.

---

(١) حديثٌ صَحيحٌ، خَرَّجته بتوسُّع في كتابي: «أحكام صلاة الصِّبيان» ـ وهو قيد الطَّبع، إن شاء الله تعالىٰ ـ.

(٢) هذه قولَةُ ابن قدامة، نقلها عنه شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ في «المجموع» (**٣٤٩/١٠**) بلاغاً بقوله: «كما بلغنا عن الإمام أبي محمَّد المقدسي، حين سُئِل عنهم: فقال... وساقها».
ونقلها دون عزوٍ لقائلها في مواضع أخرىٰ (٦٠/١٠) و(٣٨٢/١٠ ـ ٣٨٣) و(١٢/١١) و(٤٤٣/١٠)، وفي الموضع الأخير قال: «ومَنْ قال: إن هؤلاء أعطاهم الله عقولاً...، قيل: قولُك: «وهب الله لهم أحوالاً» كلامٌ مجملٌ؛ فإن الأحوال تنقسم إلى: حالٍ رحمانيٍّ، وحالٍ شيطانيٍّ...» إلى آخره، ولينظر بتمامِه، فإنَّه مفيدٌ في شرح عبارة ابن قدامة وتفصيل الصواب من الخطأ فيها.

(٣) نحو هذا الكلام في: «مختصر الفتاوى المصرية» ص: ٥٧٠ ـ ٥٧١ و«المجموع» (٣٤٩/١٠) و(١٢/١١).



٣ - أو قَرِينٌ قُرِنَ به من الجِنِّ.

فهؤلاء إذا صَحَّ أَنَّهم مجانين ومولهون كانوا في قسم المعذور الممنوعِ على الفساد، ولا يحلُّ الاقتداءُ بِمَن فيه منهمْ صلاحٌ؛ ولا اتِّبَاعُ ما يقولُ من الأَقْوالِ والأَفْعَالِ إلاَّ أنْ يُوافِقَ الشَّرِيعَةَ[(١)].

ولا ينبغي تعظيمُهم، فإنَّهم منقوصُونَ مَجْرُوحُونَ، وصَالِحُو العُقَلاَءِ أفضلُ منهم بكثيرٍ كثير، وليسَ فيهم وليٌّ ولا صالحٌ مَشْهُورٌ، وإنَّما يَغْتَرُّ بهم بعضُ الجُهَّال، لأنَّ[(أ)] جُنُونَه يُوجِبُ أَنْ يُظْهِرَ بعضَ ما في بواطنهم من كَشْفٍ أو زُهْدٍ أو تَأْثِيرٍ فَيَسْتَعْظِمُ الجَاهِلُ ذلك.

وصَالِحُ العُقَلاَءِ قد يَكُونُ معه أَضْعَافُ ذلك، ولا يُظْهِرُهُ إلاّ حيثُ يَرَاهُ مَصْلَحَةً، وقد يَكُونُ كِتْمَانُه أَصْلحَ لهم؛ فأَمَّا هؤلاء المَفْتُولُون للشَّعْر ونحوهم، فَعَامَّتُهم مُتَوَلِّهُون/ لا مُوَلَّهُونَ، يُظْهِرُون ذلك كَذِباً ومَكْراً ومُخَادَعَةً ١٣/أ
للجهّال، كي يَتَمَيَّزَ بذلك مِمَّنْ يُرِيدُونه مِنَ النُّفُوسِ والأَمْوال، وحتَّى لا يُنْكَرَ عليهم ما يَقُولُونَه ويَفْعَلُونه من القَبِيح، ويقولُ الجَاهِلُ: هَذَا مُوَلَّهٌ.

وأحدُهم يمَيِّزُ بينَ الدِّرْهَم والدِّينَارِ، والغَنِيِّ والفَقِير، ويَعْرِفُ الخَيْرَ والشَّرَّ، ولَهُ فِكْرٌ طَوِيلٌ في الحِيلَةِ التي يُحْتَالُ على الجُهَّال بها، ويَتَوَاجَدُون عِنْدَ السَّماع المُحْدَثِ أو غيره، فيصيحُون ويَزْعَقُون ويَزْبِدُون ويتغاشى أحدُهم، فبعضُ ذلك كَذِبٌ ومَكْرٌ وحِيلَةٌ، وبَعْضُه عَادَةٌ فاسِدَةٌ وطَرِيقَةٌ سَيِّئَةٌ.

وقد يُقْرَنُ بأحدهم قَرِينٌ من الجنِّ فيُعِينُه على ذلك، كما أَنَّ المصروعَ يَزْبِدُ ويَصِيحُ كما يجري لهؤلاء؛ وشيوخُهُم يُقِرُّونَهم على ذلك...[(ب)] على الجهال وأكلِ أموال النَّاس[(ج)] بهم؛ وإلاّ فقد أَجْمَعَ المُسْلِمُونَ بَلْ واليهود

(أ) في الأصل: لا.

(ب) بياض بالأصل بمقدار كلمة.

(ج) كذا في الأصل، وخطَّ فوقها خطاً، إشارة إلى غموض في العبارة.

---

(١) قارن: «المجموع» (١٠/٣٤٠).



والنصارى، أَنَّ هؤلاء ضُلاَّلٌ وفَسَقَةٌ، وأَنَّ الوَاجبَ تَوْبَتُهم واتِّباعُهُم لِمَا أمرَ اللّهُ بهِ وتَرْكُ ما نهى اللّهُ عنه، بل الواجِبَ إِذَا رأينا مُوَلَّهاً أو مَجْنُوناً أن نُعَالِجَه حتَّى يَصِيرَ عَاقِلاً، فهؤلاء يَعْمِدُونَ إلى الصِّبْيَانِ ويُرَبُّونهُم على التَّوَلُّهِ تَربيةً، ويُعَوِّدُونَهم الخرُوجَ عَنِ العقل والدِّين عَادَةً كما يُعَوِّدُ الأنبياءُ والصالحونَ أتباعَهم ملازمةَ العقل والدِّين.

قال النبيّ[1] ﷺ: **«مروهم بالصَّلاة لسبعٍ واضربُوهم عليها لعَشْرٍ وفرِّقُوا بينهم في المضاجع»**/. **١٣/ب**

قال العلماءُ: يجبُ على كافلِ الصَّبِيِّ أن يُعَلِّمَهُ الطَّهَارَةَ والصلاةَ، ويمنعَه اعتيادَ المُحَرَّمَات.

وهؤلاء بخلافِ ذلك، وعامَّةُ ما يُبْدُونَه من النَّار ونحوها مكرٌ وحيلةٌ من جِنْسِ حِيَلِ الرُّهبانِ، فإنَّهم يَتَوَسَّلُون بالطَّلق[2] ودِهْنِ الضَّفَادِع[3] ومَاءِ النَّارِنْج[4] إلى أن يَصُفُّوا ذلك، ثم يَطْلُونَ به شُحُومَهم وثِيَابَهم، فتصيرَ على النَّارِ مُدَّةً طَوِيلَةً من الزَّمان، وكذلك يَصْنَعُونَ من دَمِ الأخوين ونَبتٍ يُقَال له: أمُّ عربيل! ما يُظْهِرونَ به أنَّ الدَّمَ يخرُجُ من أحدهم وَقْتَ الوَجْدِ، وكذلك

---

(١) حديثٌ صحيحٌ، خرَّجته بتوسُّع في كتابي: «أحكام صلاة الصِّبيان».

(٢) المراد: حجر الطَّلق، وهو: حجر براق شفاف ذو أطباق، يتشظى إذا دقّ صفائح، ويطحن، فيكون مسحوقاً أبيض، يذرّ على الجسم، فيكسبه برداً ونعومة، وقيل: إن نبتاً يسمَّى «الطلق» تستخرج عصارته، فيطلى به الذين يدْخلون في النار (لسان العرب ٢٣١/١٠ والمعجم الوسيط ٥٦٣/٢) نقلاً عن تعليقة الدكتور عبدالرحمٰن اليحيى على «الفرقان» ص: ٣٦٨.

(٣) ذكر عن بعضها ـ أعني: الضفادع ـ أن شحمها إذا طلي به الجسم منعه من التأثر بالحرارة. (ينظر: حياة الحيوان ٦٤٨/١ للدميري) نقلاً عن تعليقة الدكتور عبدالرحمٰن اليحيى على «الفرقان» ص: ٣٦٨.

(٤) والنَّارنج: شجرة مثمرة، دائمة الخضرة، لها رائحة عطرية، ثمرُها يعرف بـ: النارنج، وقشرة الثمرة تستعمل دواءً (المعجم الوسيط ٩١٢/٢ ـ ٩١٣) نقلاً عن المرجع السابق باختصار.

تنبيه: في «الفرقان» ص: ٣٦٨، ذكر المؤلف: «قشور النارنج» بدل «ماء النارنج»، ولعلَّهم يستعملونه على هذا وهذا، والله تعالى أعلم.

اللاذن ونحوه، وأضعاف ذلك، كفعلِ الرُّهبان على عوامِّ النَّصارى حِيَلاً أعظَمَ من هذه[1].

وللصالحين كراماتٌ معروفةٌ من تسخِيرِ السِّباعِ والنَّارِ لهم وتكثيرِ الطَّعام والشَّرابِ ودفعِ البلاءِ من المُكَاشَفاتِ وأنواعِ الخَوَارقِ للعادات، في أبواب العلم وأبوابِ القدرة، لكنْ طريقةُ الصَّالحِين طاعةُ الله ورسوله وملازمةُ الكتاب والسنة، وأقلُّ أحوالهم الصِّدقُ والبر، كما [أنَّ] علامةَ الفاجر الكذبُ والفجورُ.

قال النبيّ ﷺ[2]: «**عليكم بالصِّدقِ فإنَّ الصِّدقَ يهدي إلى البرِّ وإنَّ البرَّ يهدي إلى الجنة، ولا يَزَالُ الرَّجلُ يصدُقُ ويتحرَّى الصِّدْقَ حتَّى يُكْتَبَ عِندَ الله صدِّيقاً، وإيَّاكُم والكَذِبَ فإنَّ الكَذِبَ/ يهدي إلى الفُجُور وإنَّ الفُجُورَ يهدي إلى النَّار، ولا يزالُ الرَّجُلُ يكذِبُ ويتحرَّى الكَذِبَ حتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ الله كذَّاباً**». ١٤/أ

وهكذا قال الله تعالى في القرآن: ﴿هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلَىٰ مَن تَنَزَّلُ ٱلشَّيَـٰطِينُ ﴿٢٢١﴾ تَنَزَّلُ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ ﴿٢٢٢﴾﴾[3] [الشعراء: ٢٢١، ٢٢٢].

فأخبرَ أنَّ الشَّياطِين تَنزَّلُ على الكذَّابِ في قوله، الفَاجِر في فِعْلِه، كما كانَتْ تَنزَّلُ على المتنبِّئين الكذَّابين مِثْلِ الأَسْوَدِ العَنْسِيِّ ومسيلمةَ الكذَّابِ والمختارِ بْنِ أبي عبيد؛ حتَّى قالوا لابن عمر أو لابن عباس رضي الله عنهما[4]: «إن المخْتَارَ يَزْعُم أنه يُنَزَّلُ عليه فقال: صَدَقَ: ﴿هَلْ

---

(١) نحو هذا: في «الفرقان» ص: ٣٦٨، و«المجموع» (٤٥٩/١١) و(٤٦٥/١١) و(٦٦٧/١١) و(٦١٠/١١) و(٢٩٢/٢٤) و(٤٩٨/٢٧).

(٢) أخرجه البخاري (٦٠٩٤) ومسلم (٢٦٠٧).

(٣) قال شيخ الإسلام: «الأفَّاك: الكذَّاب، والأثيم: الفاجر» (الفرقان ص: ٣٤٤).

(٤) أخرجه ابن جرير في «تفسيره» (١٢٦/١٩)، قال: حدَّثني محمد بن عمارة الأسديّ، حدثنا عبيدالله بن موسى، أخبرنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن وهب، قال: كنت عند عبدالله بن الزبير..» فذكر نحوه.
فالصَّحابي القائل: هو ابن الزُّبير، لا ابن عمر أو ابن عباس، وكذلك وقع عنده في كتابه: «الفرقان» ص: ٢٢٣. =



﴿هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلَىٰ مَن تَنَزَّلُ ٱلشَّيَـٰطِينُ ﴿٢٢١﴾ تَنَزَّلُ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ ﴿٢٢٢﴾﴾ [الشعراء: ٢٢١، ٢٢٢].

وقالوا لآخَر[١]: إنَّه يزعُمُ أنَّه يوحى إليه، فقال: صَدَقَ: ﴿وَإِنَّ ٱلشَّيَـٰطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوْلِيَآئِهِمْ﴾ [الأنعام: ١٢١].

فمَنْ كان من أتباع الكذابين المتنبِّئين، فإنَّ[أ] أولئك كان يَظْهَرُ عليهم أشْيَاءُ، والسَّاحِرُ والمُشَعْبِذُ يَفعلُ أشْيَاءَ، فإذا جاءَتْ عَصَا الشَّريعَةِ المحمَّديَّةِ وابتلَعَتْ ما صَنَعَهُ[ب] الخارجُونَ عنها من السِّحْرِ المُفْتَرَى...[ج] ﴿وَلَا يُفْلِحُ ٱلسَّاحِرُ حَيْثُ أَتَىٰ﴾ [طه: ٦٩].

وقد يُفَضِّلُ شَيْخَه على رسول الله ﷺ غُلُوّاً فيه، كما غَلَتِ النَّصارى في المسيح بن مريم عليه السلام، وغَلَتِ الرَّافضةُ في عليٍّ رضي الله عنه، بل الغاليةُ

(أ) في الأصل: وإن، ولعل المثبت أقرب والله أعلم.
(ب) في الأصل: صنعته.
(ج) بياض بالأصل: مقدار كلمة.

= وإنما قول ابن عباس أو ابن عمر هو الآتي.
وإسنادُ الأثر: صالح، رجالُه كلهم ثقات، سوىٰ محمد بن عمارة الأسدي، شيخ ابن جرير، أكثر عنه في «تفسيره» عن عبيدالله بن موسى وغيره، ولم أقف له على ترجمة إلاَّ أن ابن حبَّان في «الثقات» (١١٢/٩) ترجم لمحمد بن عمارة بن صبيح الكوفي وقال: «يروي عن وكيع، حدثنا عنه أحمد بن محمد بن عبدالكريم الوزان بجرجان» فالظاهر أنَّه هو، لأنَّ شيوخه أكثرهم كوفيون، وهم من طبقة وكيع.
وقد تتبعتهم من «تفسير ابن جرير»، وهم:
«سهل بن عامر، وعبدالله بن يزيد المقرىء، وحسن بن عطية، ويزيد بن مهران، ورزيق بن مرزوق، وحسن بن مالك، وعمرو بن حماد، وقبيصة بن عقبة، ومحمد بن سعيد بن زائدة، وإسماعيل بن أبان، وخالد بن يزيد، وغيرهم.

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» ـ كما في «الدر» (٣٥١/٣) ـ عن ابن عمر.
وأخرجه ابن جرير (٢٠/٨) وابن أبي حاتم من طريق أبي حذيفة عن عكرمة، عن أبي زميل به نحوه.
وإسنادُه لا بأس به، أبو حذيفة وعكرمة وأبو زميل: صدوقون، على أوهام تقع لهم.



من النَّصارى والرَّافضة أَعْذَرُ من هؤلاء الغَالِية في بعض المشايخ المسلمين، كبعضِ المنتسبين إلى الشيخ أحمدَ بْنِ الرِّفَاعِيّ والشيخ عَدِيٍّ أو الشيخِ يُونُسَ/. ١٤/ب

. . [(أ)] له في الصِّيام وبعضُهم في الصَّدقة وبعضُهم في العلم وبعضُهم في الأمرِ بالمعروفِ والنَّهي عن المنكر إلى أنواع أُخَرَ مع اتِّفَاقِ قُلُوبِهم واجتماع كلمَتِهم واعتصَامِهم بحبلِ الله تعالى، كما قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾ وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا۟ ۚ وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٠٣﴾﴾ [آل عمران: ١٠٢، ١٠٣].

وقد يتنازَعُونَ في بعضِ أمُورِ الدِّين، فإذا تنازعُوا في شيءٍ من ذلك رَدُّوهُ إلى الله تعالى ورسوله، والكتابِ والسُّنَّة، كما أمر الله ورسوله، وليسَ أحدٌ بعدَ رسُولِ الله ﷺ يُتَّبَعُ كلُّ ما يقُوله ويفْعَلُه، بل كلُّ أَحَدٍ يُؤْخَذُ من قوله وفعله ويتركُ إلاّ رسول الله ﷺ، فإنَّه الإمامُ الذي فرضَ الله طاعتَه وأوجَبَ متابعَتَه[(١)].

وكان النبيّ ﷺ يقول في خُطْبَتِه[(٢)]: «**إنَّ أصدق الكلام كلام الله وإن خير**

(أ) كذا بالأصل؛ ولعل الساقط هنا مقدار وجه أو ورقة، لأن الكلام غير تام.

---

(١) نحو هذا في: «المجموع» (١١/١٤).

(٢) أخرجها مسلم (٨٦٧) وغيره من طرقٍ عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر به، وليس عنده: «**وكُلُّ ضلالة في النَّار**».
وقد تفرّد بها ابن المبارك، عن الثوريّ عن جعفر به:
أخرجه النّسائي (١٥٧٨) وفي «الكبرىٰ» (١٧٨٦) و (٥٨٩٢)، وابن خزيمة (١٧٨٥) وأبو نعيم في «الحلية» (١٨٩/٣)، والبيهقي في «الاعتقاد» ص: **٢٢٩**.
وخُولف ابن المبارك عن الثوري في لفظه:
خالفه وكيع عند مسلم وغيره، وكذا عصام بن يزيد وهو صدوق عند ابن حبان (٣٠٦٢) وغيرهما.
ورواه سليمان بن بلال ويحيى بن سعيد ومصعب بن سلام ومحمد بن جعفر ويحيى بن سليم وعبدالوهاب الثقفي، وغيرهم جميعهم عن جعفر، دون هذه الجملة. =



الهدي هدي محمد، وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة».

فمَنِ اتَّبعَ رَجُلاً غيرَ الرَّسول ـ صلواتُ الله وسلامُه عليه ـ في كلِّ
١٥/أ أقوالِه وأفعالِه مُعْرضاً عن الكتابِ والسُّنَّةِ أو غَلا في محبَّةِ/ بعضِهم وتعظيمه حتَّى جاوزَ به حدَّه وفضَّلَه على نُظَرائه تفضيلاً كثيراً بلا بيِّنةٍ، فهو مضاهٍ للنَّصارى الذين قال الله فيهم في حقهم: ﴿ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١] (الآية) وقال تعالى: ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ ٱللَّهُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا۟ عِبَادًا لِّى مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَٰكِن كُونُوا۟﴾ [آل عمران: ٧٩] (الآية) وقال تعالى: ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [سبأ: ٢٢] وقال تعالى: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ﴾ [المائدة: ٧٧] (الآية).

فإنَّ الله تعالى ذَمَّ النصارى بكونهم غَلَوْا في الأنبياء والعلماء والعُبَّاد حَتَّى جاوزُوهُم حَدَّهم فعبدُوهم(أ) حيثُ أطاعُوهم فيمَا ابتَدَعَ الأحبار والرُّهْبَان من الدِّين، وحلَّلُوا لهم الحرامَ وحَرَّمُوا عليهم الحَلالَ، هكذا فَسَّرَهُ النَّبيُّ ﷺ؛ واعتقدُوا في المسيح نَوْعاً من الإلهية وضاهاهم على ذلك مَنِ اعتقَدَ في عليِّ بْنِ أبي طَالِبٍ رضي الله عنه وغيرِه من الأَئِمَّة أو بعضِ الأنبياء نَوْعاً من الإلهية، ومَنِ اعْتَقَدَ في بعضِ الشُّيوخ نَوْعاً من الإلهية، حَتَّى أَنَّهم سَجَدُوا لهم أحياءً وأمواتاً، ويَرْغَبُونَ إليهم في قُبُورِهم في جَلْبِ المَنافِع ودَفْعِ المَضَارِّ، كما كان المشركونَ يرغَبُونَ إلى آلهتهم، ولهذا قال سبحانه وتعالى: ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴿٥٦﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ
١٥/ب يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُۥ/ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓ ۚ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا ﴿٥٧﴾﴾ [الإسراء: ٥٦، ٥٧] (الآية).

(أ) في الأصل: وحيث، وما بعدها: ابتدعو بدل ابتدع.

= قال شيخ الإسلام ابن تيمية بعد أن ساق الحديث: «ولم يقل: «وكل بدعة ضلالة»، بل يضلُّ عن الحق من قصد الحق، وقد اجتهد في طلبه فعجز عنه فلا يعاقب...» (المجموع ١٩/١٩١) قلتُ: وقد فصَّلتُ القول في بيان شذوذ هذه الجملة في «بلغة الحثيث» ـ أعانَ الله على طباعته ـ.



قال ابنُ مَسعودٍ(١) وغيرُه: كان أقوامٌ يدْعُونَ عُزَيراً والمسيحَ والملائكةَ، فقال الله تعالى: هؤلاء الذين تدعُونَهم يتقرَّبُونَ إلى الله كما تَتَقرَّبُونَ إليه ويَرْجُونَ الله ويخافُونه.

كما قال بعضُ الفقهاء(٢) إنَّ بعضَ الفقراء أوصاه عند موته: «إذا كانَ لَكَ حاجَةٌ أو أَمرٌ مُهِمٌ أو ضِيقٌ استوحِني أو استوحِ بي».

نعوذُ بالله مِنَ الشِّركِ والضَّلال، وهُمْ ﴿فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا﴾ [الإسراء: ٥٦] وكما قال سبحانه: ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُۥ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ ﴿٢٢﴾ وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا۟ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا۟ ٱلْحَقَّ وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْكَبِيرُ ﴿٢٣﴾﴾ [سبأ: ٢٢، ٢٣] وقال تعالى: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٥٥] وقال تعالى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ﴾ [الأنبياء: ٢٨].

فهؤلاء الضُّلاَّلُ عَمَدُوا إلى ما لَمْ يشرَعْه اللّهُ تعالى مِنَ البِدَعِ والضَّلالات والغُلُوِّ في الصَّالحين، وتمسَّكُوا به وعَمَدُوا إلى دينِ الله تعالى

---

(١) أخرجه البخاري (٤٧١٤ و٤٧١٥) ومسلم (٣٠٣٠) من حديث ابن مسعُودٍ مختصراً، وهذا لفظه: «كان نفرٌ من الإنس يعبدون نفراً من الجن، فأسلم النَّفَرُ من الجنِّ، واستمسكَ الإنسُ بعبادتهم، فنزلت الآية».
وللحديث طرقٌ كثيرة عند ابن جرير في «تفسيره» (١٠٤/١٥) وعند غيره بألفاظٍ أخرى.
والذي قال: إنها نزلت فيمن كان يعبدُ المسيح وعزيراً والملائكة أو عيسىٰ وأمَّه وعُزيراً، هو ابنُ عباس ومجاهد، وهو المعنيُّ بقول شيخ الإسلام: «وغيرُه».
فقد أخرجه ابن جرير (١٠٥/١٥ و١٠٦) بإسنادين إلى شعبة عن السُّدِّي عن أبي صالح عن ابن عبَّاس.
قلتُ: السُّدِّي: صدوقٌ عارفٌ بالتفسير، وأبو صالح باذام: ضعيفٌ، لم يسمع من ابن عبَّاس.
وأخرجه آدم في «تفسير ورقاء» (٣٦٤/١) وابن جرير (١٠٦/١٥) بإسنادٍ صحيح عن مجاهد قال: «عيسىٰ بن مريم وعزير والملائكة».
(٢) انظر: «مجموع الفتاوىٰ» (٣٢٢/١٨).



الذي بَعَثَ بهِ رَسُولَه فأعرضوا(أ) عن بعضِه؛ وقد قال النبيُّ ﷺ[1]: «**بُنِيَ الإسلامُ على خَمْسٍ: شهادةِ أنْ لا إلٰه إلاّ الله وأنَّ محمَّداً رسولُ الله وإقامِ**
١٦/أ **الصَّلاة وإيتاءِ/ الزَّكاة وصومِ رمضان وحَجِّ البيت**».

وقال النبيُّ ﷺ لمَّا سأله جبريلُ عليه السلام عن الإسلام والإيمانِ والإحسانِ قال: «**الإسلامُ أن تشهدَ أن لا إله إلاّ الله وأنَّ محمَّداً رسولُ الله وتُقِيمَ الصلاة وتُؤْتي الزَّكاة وتَصُومَ رمضان وتَحُجَّ البيتَ، والإيمانُ أن تؤمنَ بالله وملائكته وكتبه ورسلِه والبَعْثِ بعد الموت وتُؤْمِنَ بالقدر خَيرِه وشَرِّه، والإحسانُ أن تعبدَ الله كأنَّكَ تراهُ فإنْ لم تكن تَرَاهُ فإنَّه يرَاكَ**» وقال: «**هذا جبريلُ أتَاكُمْ لِيُعَلِّمَكُم دِينَكُم**»[2].

فالمؤمنُ يدعو إلى الدِّين وينتسِبُ إليه، وعليهِ أن يَدْعُوَ إلى الإسلام(ب) والإيمان والإحسان، ومِنْ ذَلك: عِمَارةُ المساجد بالصَّلوات الخمس وقراءةُ القرآن وذكرُ الله تعالى ودُعَاؤه وأنواعُ العبادات وتعلُّم العِلم وتَعليمُه، كما كان النَّبيُّ ﷺ وخُلَفاؤه عليه، فإنَّه ﷺ قد أخبرَ أنَّ أمتَه ستفترقُ على ثلاثٍ وسَبعِينَ فِرْقَةً كُلُّها في النَّار إلاَّ واحدةً قالوا [مَنْ هي يا رسول الله؟ قال:](ج) «**هي: الجماعةُ**» وفي رواية: «**مَنْ كانَ على مِثْلِ مَا أَنا عليه اليومَ وأصحَابي**»[3].

(أ) في الأصل: أعرضوا.
(ب) بالأصل كُتِبَ: «لا» على قراءة القرآن و«إلى» على قوله: الصلوات الخمس، إشارةً إلى سُقوط هذه الجملة في نسخة أخرى أو تكرُّرٍ.
(ج،)[]: ساقط من الأصل.

---

(١) أخرجه البخاري (٨) ومسلم (١٦) من طرقٍ عن ابن عمر رضي الله عنهما.
(٢) هو الحديث المشهور بـ«حديث جبريل»، أخرجه مسلم (٨) متفرِّداً به عن البُخاريّ من حديث عمر، واتفقا عليه من حديث أبي هُريرة بنحوه: أخرجه البخاري في «صحيحه» (٥٠ و٤٧٧٧) ومسلم (٩ و١٠).
(٣) أخرجه الإمام أحمد (٨٣٧٧) وأبو داود (٤٥٩٦) والترمذي (٢٦٤٢) وابن ماجة (٣٩٩١) وابن حبَّان (٦٢٤٧، ٦٧٣١) والحاكم (١٠ و٤٤١ و٤٤٢) وغيرهم بإسنادٍ حسنٍ عن أبي هُريرة مرفوعاً دون قوله: «**كلّها في النار إلاّ واحدة، وهي الجماعة**». =

قال اللّهُ تعالى: ﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرۡفَعَ وَيُذۡكَرَ فِيهَا ٱسۡمُهُۥ﴾ [النور: ٣٦] (الآية) وقال تعالى: ﴿وَلَا تَطۡرُدِ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ رَبَّهُم﴾ [الأنعام: ٥٢] (الآية) وقال تعالى: ﴿وَأۡمُرۡ أَهۡلَكَ بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱصۡطَبِرۡ عَلَيۡهَاۖ﴾ [طه: ١٣٢].

فأمرَ اللّهُ بالصَّلاة والمحافظةِ عليها؛ والذَّمُّ لمنْ أضاعَهَا أكثرُ مِن أنْ يُذكرَ هنا، حتَّى إنَّه أوجَبَ الصلاةَ في الأمن والخوف، رِجَالاً وركباناً، في الإقامة والسَّفَرِ، وفي الصِّحَّةِ والمرضِ، كما قال النبيُّ ﷺ لعمرانَ بنِ حُصَين[1]: «صَلِّ قائماً فإن لم تستطعْ/ فقاعداً، فإنْ لم تستطع فعلى جَنْبٍ». ١٦/ب

وحتَّى إنَّه إذا عَدِمَ الماءَ أو خَافَ الضَّررَ باستعماله أُمِرَ بأنْ يتيمَّمَ من الصَّعيدِ الطيِّبِ والتمسُّح به، ولا يجوزُ تأخيرُها عن وقتها بحالٍ من الأحوال، إلاَّ أنَّه في حال العُذْرِ يكونُ الوقتُ مشتركاً بين الظُّهر والعصر، وبين المغرب والعشاء، فيجوز الجمعُ بين العشاءين.

وشرعَ اللّهُ ورسولُه ﷺ الصلواتِ الخَمْسَ، والجماعاتِ، حتَّى أَمَرَهُم اللّهُ أنْ يُقِيمُوهَا في الجَماعَةِ حالَ الخَوف، قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمۡ فَأَقَمۡتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَلۡتَقُمۡ طَآئِفَةٞ مِّنۡهُم مَّعَكَ﴾ [النساء: ١٠٢] (الآية).

= وقال الترمذي: «حديثٌ حسنٌ صحيح»، وصحَّحه غيرُ واحدٍ.

والجملة المذكورة ثابتة في حديث معاوية عند الإمام أحمد (١٦٩٧٩) وأبي داود (٤٥٩٧) وغيرهما بإسنادٍ حَسَنٍ، وفي الباب: عن أنس من طرقٍ، لا تخلو من مقال، لكن بعضها يصلحُ للاعتبار.

وأمَّا جملة: «من كان على مثل ما أنا عليه وأصحابي»، فجاءت من رواية عبدالرحمٰن بن زياد بن أنعم عن عبدالله بن يزيد الحُبُلِّي، عن عبدالله بن عمرو مرفوعاً: أخرجها الترمذي (٢٦٤٣)، وهي منكرةٌ، تفرَّدَ بها ابن أنعم، وهو ـ وإن كان صالحاً في الأصل، مقاربَ الحديث، لكن تقع منه المناكير والغرائب ـ وهذا منها.

ومَنْ قوَّاها بما وقع في بعض طرق حديث أنس، فقد أبعد الصَّواب، فالطريق منكرة، وكما قال العقيلي: «إنما يُعرف هذا الحديث من حديث الإفريقي» (الضعفاء ٢/٢٦٢).

(١) أخرجه البخاري (١١٥ و١١٦ و١١٧) وغيره.



وقَالَ النبيُّ ﷺ[1]: «**لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمَرَ بالصَّلاة فتُقَامَ ثُمَّ أَنْطَلِقَ مَعَ رِجَالٍ معهم حُزَمٌ مِنْ حَطَبٍ إلى قومٍ لا يشهَدُونَ الصَّلاةَ، فَأُحَرِّقَ عليهم بُيُوتَهم بالنَّار**».

وقال[2]: «**تفضُلُ صلاةُ الجماعة عن صلاةِ الفَذِّ خَمْساً وعِشْرِينَ دَرَجَةً**».

وقد شَرعَ اللّٰهُ تعالى للمسلمين سماعَ كتابه في الصَّلاة وخارجَ الصَّلاة، لا سِيَّما في صلاةِ الفجر، كما قال تعالى: ﴿وَقُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ إِنَّ قُرْءَانَ ٱلْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا﴾ [الإسراء: ٧٨].

وكانَ أصحابُ رسول الله ﷺ إذا اجتَمَعُوا أَمَّرُوا واحداً منهم يقرأُ والباقي يستمعُونَ، وكان عمرُ بنُ الخطَّاب رضي الله عنه يقول[3]: «يا أبا موسى ذَكِّرْنَا ربَّنَا» فيقرأُ وَهُمْ يستَمِعُون.

وقد رُوِيَ عن النبيّ ﷺ أنه خرجَ على أهل الصُّفَّةِ فوجدَ فيهم رَجُلاً يقرأ وهم يستمعون، فجلس معهم يسمَعُ.

١٧/أ وكانَ/ أصحابُ رسول الله ﷺ عِنْدَ السَّماع كما ذكر الله تعالى في كتابه تَوجَلُ قلوبهُم وتَقْشَعِرُّ جلودُهم وتَدْمَعُ عيونُهم.

قال الله تعالى: ﴿ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ ٱلْحَدِيثِ كِتَٰبًا مُّتَشَٰبِهًا مَّثَانِيَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ

---

(١) أخرجه البخاري (٦٤٤) ومسلم (٦٥١).
(٢) أخرجه البخاري (٦٤٦) من حديث أبي سعيد؛ وأخرجه البخاري (٦٤٥) ومسلم (٦٥٠) من حديث ابن عمر، وفيه: «**بسبع وعشرين درجة**».
(٣) أخرجه عبدالرزاق (٤١٧٩)، والدَّارمي (٣٤٩٣)، وابن سعد (١٠٩/٤)، وابن حبَّان (٧١٩٦)، وأبو نعيم (٢٥٨/١) من طرقٍ عن الزُّهري عن أبي سلمة قال: كان عمر بن الخطاب يقول لأبي مُوسىٰ ـ وهو جالسٌ في المجلس ـ: يا أبا مُوسىٰ، ذكِّرنا ربنا، فيقرأ عنده أبو موسى، وهو جالسٌ في المجلس، ويتلاحن». كذا لفظه عند ابن حبَّان.
رواه عن الزهري: «الليث بن سعد وابن جريج ويونس».
وإسنادُه منقطع، قال البخاري: «أبو سلمة عن عمر: منقطع».
وقال أحمد: «لم يدرك أبا موسى» (التهذيب ١١٧/١٢).



جُلُودُ ٱلَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾ [الزمر: ٢٣] وقال تعالى: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَى ٱلرَّسُولِ تَرَىٰٓ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا۟ مِنَ ٱلْحَقِّ﴾ [المائدة: ٨٣].

وقال تعالى: ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ ٱللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ ٱلْحَقِّ﴾ [الحديد: ١٦].

وقال تعالى: ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿٢٠٤﴾﴾ [الأعراف: ٢٠٤].

فلمَّا كان التَّابِعُونَ فيهم مَنْ يموتُ أو يُصْعَقُ عِنْدَ سَماعِ القُرْآن فمِنَ السلف مَنْ أنكرَ ذلك ورآه بدعةً، وأنَّ صاحبَه متكلِّفٌ، وأمَّا أكثرُ السَّلَفِ والعُلماء فقالوا: إنْ [كان] صاحبُه مَغْلُوباً، والسماعُ مشروعاً، فهذا لا بأس به، فقد صَعِقَ الكليمُ لما تجلَّى ربُّه للجبل، بل هو حالٌ حَسَنٌ محمودٌ فَاضِلٌ بالنسبة إلى مَنْ يَقْسُو قلبُه.

وحالُ الصَّحابة ومَنْ سَلَكَ سبيلَهم أفضلُ وأكملُ، فإنَّ الغَشْيَ والصُّراخَ والاختلاجَ إنَّما يكونُ لقوَّة الوَارِد على القلب، وضَعْفِ القلب عن حَمْلِهِ، فلو قَوِيَ القَلْبُ ـ كحال نبينا ﷺ وأصحابه ـ لكانَ أفضلَ وأَكْمَلَ.

ولو لم يَرِدْ على القلبِ ما يحرِّكُه لكان قاسياً مذموماً كما ذَمَّ الله تعالى اليهودَ على قسوة القلوب.

وما زالَ السَّلَفُ كذلك إلى حَدِّ المائة الثالثة حيث صارَ قَوْمٌ من العبَّاد يجتمعُونَ لسمَاع القَصائد المرقِّقَة، وربَّما ضربوا بالقَضِيب/ لذلك، ويُسَمُّون ذلك التَّغْبِيرَ، فأنكَرَ الأئمَّةُ ذلك، ورأَوْا أنَّه بِدْعَةٌ محدثةٌ؛ إذْ لم يَفْعَلْهُ السَّلَفُ حَتَّى قال فيهم الشَّافِعِيُّ رضي الله عنه: «خَلَّفْتُ ببغدادَ شيئاً أحْدَثَتْهُ الزَّنَادِقَة يُسَمُّونَه التَّغْبِيرُ، يَصُدُّونَ به النَّاسَ عن القُرْآن». ١٧/ب

وكَرِهَ أحمدُ الجُلُوسَ معهم فيه، وقال: هو مُحْدَثٌ أَكْرَهُهُ، ورأى أَنَّهم لا يُهْجَرُونَ؛ لأَنَّهم مُتَأَوِّلُون.

وحَضَر هذا السَّمَاعَ المحْدَثَ قومٌ من الصَّالحين.



وتركُهُ أَفْضَلُ مِن حُضورِه(أ).

والذين حَضَرُوه شَرَطُوا له شُرُوطاً كثيرة مِثلَ المكان والخِلاَّن والخَلْوة مِنَ الفَاسِد.

ومع هذا فالحجَّةُ من الكتاب والسُنَّةِ وإجماع السَّلَفِ والأئمَّةِ مَعَ مَنْ كرِهَهُ، ونهى عن التعبُّدِ به وإنْ كان يُرَخَّصُ في الأفراح للنساء والصِّبيان في أنواعِ من الغِنَاء وضَرْبِ الدُّفِّ كما جاءت به السُنَّةُ، فهذا نوعٌ من اللَّهْو واللَّعِب، ليس هو من نَوعِ العبادات والقُرَبِ والطَّاعات، كما فعله المبتدعُونَ للسَّماع المحْدَثِ، وبكلِّ حَالٍ فالإكثارُ منه حتَّى يُفْعَلَ في المساجد، وحتَّى يُشْتَغَل به عن الصَّلوات، وحتَّى يُقَدَّمَ على القراءةِ والصَّلاةِ، وحتَّى تجعلَ(ب) شِعارَ الشَّيخ وأتباعِه، وحتَّى يُضْرَبَ بالمعازفِ، لا رَيْبَ أنَّه مِنْ أعظم المنكرات، وهو مُضَاهاةٌ لعبادة المشركين الذين قال الله تعالى فيهم: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِندَ ٱلْبَيْتِ إِلَّا مُكَآءً وَتَصْدِيَةً﴾ [الأنفال: ٣٥].

قال السَّلَفُ: المكاءُ: الصَّفِيرُ، نحوُ الغناء، والتَّصْدِيَةُ: التَّصفِيقُ باليد.

فَمَنِ اتَّخذَ الغِناءَ والتَّصفيقَ قُرْبَةً ففيه شَبَهٌ من هؤلاء، وإذا شَغَلَهُ عمَّا
١٨/أ أُمِرَ به وفَعَلَهُ في المسجد، فقدِ انْدَرَجَ في قوله:/ ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ﴾ (الآية) وفي قوله تعالى: ﴿۞ فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلشَّهَوَٰتِ ۖ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا ﴿٥٩﴾﴾ [مريم: ٥٩]؛ وفي قوله: ﴿وَذَرِ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا﴾ [الأنعام: ٧٠] لا سيَّما وقَدْ قِيلَ: إنَّها نزلتْ في أعيادِ الجاهلية المشابهَةِ لهذا السَّماعِ المشتمل على اللَّهو واللَّعِب.

قال اللّهُ تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ ٱلزُّورَ﴾ [الفرقان: ٧٢]، وقيل: إنَّ هذا من الزُّور.

وقد قال الله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [لقمان: ٦].

(أ) زاد في الأصل: وكرهوه، وهي مقحمة.

(ب) في الأصل: تحصل.



وقال الله تعالى: ﴿وَٱسۡتَفۡزِزۡ مَنِ ٱسۡتَطَعۡتَ مِنۡهُم بِصَوۡتِكَ﴾ [الإسراء: ٦٤].

وقال الله تعالى: ﴿وَأَنتُمۡ سَٰمِدُونَ ۝٦١﴾ [النجم: ٦١].

وقد روى الطبرانيُّ(١) عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ: «**إن الشَّيطان قال: يا ربِّ اجعلْ لي قرآناً، قال: قرآنُكَ الشِّعرُ، قال: اجعل لي بيتاً، قال: بيتُك الحمَّام**».

والأحاديثُ في هذا كثيرةٌ.

فإذا كان الشيخُ يزعُمُ أنَّه يدعو إلى الله وإلى طاعته، [و]ليس شعارُهُ إلا جمعَ النَّاس على مزمورِ الشَّيطان ومؤذِّنِه وقراءتِه، وقَلَّ أنْ يجمعَهُم على أذانِ الله وقراءتِه وصلاتِه كان إماماً من أئمَّة الضَّلال الذين ﴿يَدۡعُونَ إِلَى

---

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١١/١٠٣ /رقم: ١١١٨١) ـ وعنه: أبو نعيم في «الحلية» (٣/٢٧٨ ـ ٢٧٩) ـ من طريق يحيى بن صالح الأيلي عن إسماعيل بن أمية عن عبيد بن عمير عن ابن عباس به مرفوعاً بنحوِه، وسياقُه طويل.
قال أبو نعيم عقب إخراجه: «هذا حديثٌ غريبٌ من حديث عبيد بن عمير وإسماعيل بن أمية، تفرد به عنه يحيى بن صالح الأيلي».
قلت: يحيى هذا، تكلم فيه العقيليُّ وابن عدي، وأورداه في «الضعفاء»، وذكرا له من روايته عن إسماعيل بن أمية، من رواية يحيى بن بكير عنه.
قال عنها العقيليُّ: «أحاديثه مناكير، أخشى أن تكون منقلبة، هي لعمر بن قيس أشبه» (الضعفاء ٤/٤٠٩).
وقال ابن عدي ـ بعد أن ساق له حديثين ـ: «وقد رُوي عن يحيى بن بكير عن يحيى بن صالح الأيلي غير ما ذكرت، وكُلُّها غير محفوظة» (الكامل ٩/١٠٨ ـ ١٠٩).
قلتُ: لكن إلحاق الضعف به يكون إذا صحَّ السَّند إليه؛ وفي الإسناد إليه: يحيى بن عثمان بن صالح السَّهميُّ، شيخُ الطَّبرانيِّ في هذا الحديث، وشيخه: يحيى بن بكير، وهو ابن عبدالله بن بكير، وكلاهما متكلَّمٌ فيه، وإن كانا في الأصل صدوقين؛ لكن لهما ما ينكر ويستغرب، ولأجل هذا لم يجزم بتضعيفه العقيلي وابن عدي عندما ترجما له، وإنما اكتفيا بما ذكرنا، والله أعلم.
وللحديث إسنادٌ آخر، لكنه واهٍ بمرَّة: أخرجه ابن أبي الدُّنيا في «مكائد الشيطان» ـ كما في «إغاثة اللَّهفان» (١/٢٦٩) ـ والطبراني في «الكبير» (٨/٢٠٧ /رقم: ٧٨٣٧) ـ من حديث أبي أمامة مرفوعاً بلفظٍ آخر، فيه موضعُ الشاهد.



ٱلنَّارِۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ لَا يُنصَرُونَ﴾[(١)] وكان مَن اتَّبعهُ له نَصِيبٌ من قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي ٱلنَّارِ يَقُولُونَ يَٰلَيْتَنَآ أَطَعْنَا ٱللَّهَ وَأَطَعْنَا ٱلرَّسُولَا۠ ﴿٦٦﴾ وَقَالُواْ رَبَّنَآ إِنَّآ أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَآءَنَا فَأَضَلُّونَا ٱلسَّبِيلَا۠ ﴿٦٧﴾ رَبَّنَآ ءَاتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ ٱلْعَذَابِ وَٱلْعَنْهُمْ لَعْنًا كَبِيرًا ﴿٦٨﴾﴾ [الأحزاب: ٦٦ ـ ٦٨].

١٨/ب وقال تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَعَضُّ ٱلظَّالِمُ عَلَىٰ يَدَيْهِ يَقُولُ يَٰلَيْتَنِي ٱتَّخَذْتُ مَعَ ٱلرَّسُولِ/ سَبِيلًا ﴿٢٧﴾ يَٰوَيْلَتَىٰ لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فُلَانًا خَلِيلًا ﴿٢٨﴾ لَّقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ ٱلذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَآءَنِيۗ وَكَانَ ٱلشَّيْطَٰنُ لِلْإِنسَٰنِ خَذُولًا ﴿٢٩﴾﴾ [الفرقان: ٢٧ ـ ٢٩].

والناسُ وإن كانوا قد تكلَّمُوا في الغِناء، هل هو حَرامٌ أو مكرُوهٌ أو مُباحٌ؟ فما قال أحدٌ من المُهْتدين إنّه قُربةٌ أو طاعةٌ!

ومَنْ قال ذلك فقد اتَّبعَ غيرَ سبيل المؤمنين ودَخَلَ في مشابهة النَّصارى والصَّابئين، ولهذا ذَكَرَ العُلَماءُ أنَّه من إحدَاثِ الزَّنادقة.

وكيفَ يُتَصَوَّرُ أنْ يكونَ قربةً، وقد مَضَتِ القُرونُ الثلاثةُ: قرنُ الصَّحابة والتَّابعين وتابعيهم، وذلك لا يُفْعَلُ في شيءٍ من أمصار المسلمين، لا في الحِجاز ولا في اليَمَن ولا في الشَّام ولا في العِرَاق ولا في مِصْر ولا في خُرَاسَان ولا في المغْرِب.

فالواجِبُ على أهل الإسلام التعاونُ على البرِّ والتَّقوى والتَّواصي بالحقِّ والتَّواصي بالصَّبر والبرِّ واتِّباع شَرائع الإسْلام وكَبْتِ هذه الطُّرُق الجاهليّة والضَّلالات[(أ)] الخارجَة، ورَدِّ ما تنازعَ الناسُ فيه إلى كتابِ الله تعالى و[سُنَّةِ] رسوله، وهو الطَّريقُ المستقيمُ: صراطُ الذين أنعم عليهم من النَّبيين والصدِّيقين والشُّهداءِ والصَّالحين؛ وتجنُّبِ طريقِ المغضوب عليهم اليهودِ ومَنْ شابههم في بعض أمورهم من غواة المنتسبين إلى الفقه والعظمة، ومن طريق الغَالين المنتسبينَ إلى التَّعبُّدِ والتَّصَوُّفِ والفقر.

(أ) في الأصل: الضلال.

---

(١) القصص: ٤١.



وعلى أهل الإسلام/ أن ينصَحَ بعضُهم لبعضٍ كما قال النَّبيُّ ﷺ: ١٩/أ
«**الدِّينُ النَّصِيحَةُ الدِّينُ النَّصِيحَةُ الدِّينُ النَّصِيحَةُ**» قالوا: [لِمَنْ؟، قَالَ]: «**لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ**»(١).

وقد قال تعالى: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾﴾(أ) [آل عمران: ١٠٤]، وقال تعالى: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾(ب) [التوبة: ٧١].

فهؤلاء الآمرونَ بالمعروفِ والنَّاهونَ عن المنكر، أَطِبَّاءُ الأديان، الذين تُشفى بهم القلوبُ المريضةُ، وتهتدي بهم القلوبُ الضَّالةُ، وترشُدُ بهم القلوبُ الغاوية، وتستقيمُ بهم القلوبُ الزَّائِغَةُ، وهم أعلامُ الهدى ومصابيحُ الدُّجى.

والهدى والمعروفُ اسْمٌ لكُلِّ ما أُمِرَ به من الإيمان ودعائمه وشعبه كالتوبة والصبر والشكر والرجاء والخوف والمحبة والإخلاص والرضا والإنابة وذكر الله تعالى ودعائه والصدق والوفاء وصلة الأرحام وحسن الجوار وأداء الأمانة والعدل والإحسان والشَّجاعة والصلاة والزكاة والصيام والحج والجهاد وغير ذلك.

١٩/ب والمُنْكَرُ اسمٌ لكلِّ ما نهى الله عنه من الكُفر والكذب/ والخيانة والفواحش والظلم والفجور والبخل والجبن والكبر والرياء والقطيعة وسوء المسألة واتباع الهوى وغير ذلك.

فإن كان الشيخُ المتبوعُ آمراً بالمعروف، ناهِياً عن المنكر، داعياً إلى

(أ) في الأصل: «وتؤمنون بالله» وهو جزء آية أخرى من سورة آل عمران (الآية ١١٤)، ولعل الناسخ انتقل بصره إلى الآية التي بعدها.

(ب) في الأصل زاد: ويؤمنون بالله، وهو سبق نظر إلى آية أخرىٰ.

---

(١) أخرجه مسلم (٥٥).



الخير، مصلحاً لفساد القلوبِ، شافياً لمرضاها، كان من دُعَاةِ الخير وقَادَةِ الهُدى وخِيَارِ هذه الأُمَّة.

نسألُ اللّهَ أنْ يُكْثِرَ من هؤلاء، ويُقَوِّيهم ويَدْمَغَ بالحَقِّ البَاطِلَ ويُصْلِحَ هذه الأُمَّةَ.

والحمدُ لله ربِّ العالمين، وصلَّى اللّهُ على محمَّد وآله وصحبه وسَلَّم تسليماً.

تَمَّتِ الرِّسَالَةُ

بعون الله ومنتِهِ من كلام شيخ الإسلام تقي الدين أبي العبَّاس أحمدَ بنِ تيميَّةَ قدسَ اللّهُ روحَه وسقى ضريحَهُ / . ٢/أ

❊ ❊ ❊

